

اتفاقيات فتح حساب للشركات / المؤسسة / وما في حكمها

Account Opening Agreement for Corporates/Establishments/ And the like

Update تحديث New جديد

Branch Number قم الفرع

Account Number رقم الحساب

أولاً: أطراف الاتفاقية

١. الطرف الأول

البنك العربي الوطني، سجل تجاري رقم: 1010027912 ، ومرخص بموجب: 4017 / م / أ / 254 ، وخاضع لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي.

٢. الطرف الثاني

معلومات المنشأة ١

الاسم باللغة العربية:					
الاسم باللغة الإنجليزية:					
الجنسية:	<input type="checkbox"/> سعودية	<input type="checkbox"/> خليجية	<input type="checkbox"/> غير ذلك		
نوع المنشأة:	<input type="checkbox"/> شركة	<input type="checkbox"/> مؤسسة فردية	<input type="checkbox"/> جهة حكومية	<input type="checkbox"/> غير ذلك:	
قطاع المنشأة:	<input type="checkbox"/> تجاري	<input type="checkbox"/> مقاولات	<input type="checkbox"/> حكومي	<input type="checkbox"/> غير ذلك:	
نبذة عن نشاط المنشأة:					
عدد الفروع داخل المملكة:					
عدد الموظفين:	<input type="checkbox"/> من ١ إلى ٥	<input type="checkbox"/> من ٦ إلى ٤٩	<input type="checkbox"/> من ٥٠ إلى ٢٤٩	<input type="checkbox"/> أكثر من ٢٥٠	
معرف الكيانات القانونية ٢:					
الرقم الضريبي ٣:					

معلومات مستند الإثبات

نوع مستند الإثبات:	<input type="checkbox"/> سجل تجاري (رئيسي/فرعي)	<input type="checkbox"/> ترخيص (حدد):	<input type="checkbox"/> غير ذلك
رقم مستند الإثبات:			
مكان الإصدار:			
تاريخ الإصدار:/...../..... هـ/...../..... م	
تاريخ الانتهاء:/...../..... هـ/...../..... م	

معلومات التواصل

بيانات العنوان الوطني ٤:	رقم المبنى	اسم الشارع	اسم الحي	اسم المدينة	الرمزي البريدي	الرقم الإضافي
رقم الهاتف:						
البريد الإلكتروني ٥:						
الموقع الإلكتروني ٦:						

١ وفق المدون في مستند الإثبات.

٢ إن وجد.

٣ إن وجد.

٤ وفق ما هو مُسجل لدى مؤسسة البريد

السعودي.

٥ إن وجد.

٦ إن وجد.

معلومات تواصل إضافية

المدير العام أو من يقوم مقامه

الاسم	رقم الجوال	البريد الإلكتروني
الاسم	رقم الجوال	البريد الإلكتروني

المعلومات المالية

الإيرادات سنوياً:	<input type="checkbox"/> من ٣ إلى ٣ مليون سعودي	<input type="checkbox"/> أكثر من ٣ إلى ٤ مليون سعودي	<input type="checkbox"/> أكثر من ٤٠ إلى ٢٠٠ مليون سعودي	<input type="checkbox"/> أكثر من ٢٠٠ مليون سعودي
حجم الحركة المتوقعة على الحساب شهرياً:	حوالات داخلية	حوالات خارجية	إيداعات نقدية	إيداعات أخرى

معلومات الحساب

الغرض من فتح الحساب:	<input type="checkbox"/> تحصيل شيكات	<input type="checkbox"/> سداد التزامات ومصاريف	<input type="checkbox"/> إيداعات	<input type="checkbox"/> غير ذلك:
عملة الحساب الأساسية ^٧ :	<input type="checkbox"/> ريال سعودي	<input type="checkbox"/> دولار أمريكي	<input type="checkbox"/> جنية إسترليني	<input type="checkbox"/> يورو

معلومات الملاك ٨

الاسم	نسبة الملكية %	الجنسية	رقم الهوية/الاثبات
١.			
٢.			
٣.			

معلومات أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	الجنسية	رقم الهوية/الاثبات
١.		
٢.		
٣.		

معلومات المستف يد الحقيقي ٩

الاسم	نسبة الملكية %	الجنسية	رقم الهوية/الاثبات
١.			
٢.			
٣.			

أسئلة متفرقة

هل أحد أعضاء مجلس الإدارة/الشركاء/الملاك المفوضين بالتوقيع أو أي أحد من أقاربه من الدرجة الأولى أو الدرجة الثانية ^٨ معرف سياسياً؟	<input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا
--	------------------------------	-----------------------------

٧ العملات المتاحة لدى البنك

٨ تُستوفى معلومات الملاك وأعضاء مجلس الإدارة والمستفيد الحقيقي وفقاً لنوع المنشأة.

٩ الشخص ذو الصفة الطبيعية الذي يمتلك أو يمارس سيطرة فعلية نهائية مباشرة أو غير مباشرة على العميل أو الشخص الطبيعي الذي تُجرى المعاملة نيابة عنه.

١٠ الدرجة الأولى: الأب والأم والجد والجدة وأن علو. الدرجة الثانية: الأولاد وأولادهم وإن نزلوا.

١١ الشخص المكلف بمهمات عامة عليا في المملكة أو دولة أجنبية أو مناصب إدارية عليا أو وظيفة في إحدى المنظمات الدولية ويشمل ذلك المناصب أو الوظائف التالية:

أ. رؤساء الدول أو الحكومات، وكبار السياسيين أو المسؤولين الحكوميين أو القضاة أو العسكريين وكبار المسؤولين التنفيذيين في الشركات التي تملكها الدول، والمسؤولون البارزون في الأحزاب السياسية.

ب. رؤساء ومدبرو المنظمات الدولية ونوابهم وأعضاء مجلس الإدارة، أو أي وظيفة مماثلة.

ثانياً : الأحكام والشروط العامة

١. التعريفات والإيضاحات

أ. التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -إنما وردت في هذه الاتفاقية- المعاني المبينة أمام كلٍ منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
الطرف الأول: البنك/المصرف الموضحة بياناته في البند (أولاً) من هذه الاتفاقية.
الطرف الثاني: عميل البنك/المصرف الاعتباري الموضحة بياناته في البند (أولاً) من هذه الاتفاقية، والذي وقع عنه بالوكالة أو بقرار الشركاء/مجلس الإدارة على هذه الاتفاقية. ويشمل التعريف الوكيل أو المفوض عن العميل.
الحساب الجاري: سجل محاسبي يفتح من قبل البنك وينشأ بموجب هذه الاتفاقية بناءً على طلب العميل، ويترتب عليه حقوق والتزامات لكلا الطرفين، وتشمل الحقوق والتزامات قيوداً محاسبية يقوم بها البنك طبقاً للأنظمة والقواعد والأعراف البنكية.

ب. الإيضاحات

في هذه الاتفاقية، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
 ١. الإشارة إلى الأعوام والشهور والأيام هي إشارة إليها وفقاً للتقويم الهجري.
 ٢. الإشارة إلى الاتفاقية هي إشارة إلى البند (أولاً) والبند (ثانياً) والبند (ثالثاً) وملاحق الاتفاقية، ويشمل ذلك ما يجري عليها من تعديلات أو إضافات.

٢. تمهيد

حيث يرغب الطرف الثاني بفتح حساب جاري لدى الطرف الأول، وحيث وافق الطرف الأول على طلب الطرف الثاني، عليه فقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظماً على إبرام هذه الاتفاقية، وتخضع لأحكام الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة كنظام مكافحة غسل الأموال ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولوائحهما التنفيذية، والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي السعودي كقواعد الحسابات البنكية، وفي حال وجود تعارض بين أحكام الاتفاقية وأحكام الأنظمة والتعليمات؛ فإن أحكام الأنظمة والتعليمات تسود على غيرها. يُعد التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

٢. تمهيد

١. يلتزم الطرف الأول بفتح حساب جاري للطرف الثاني وبذل العناية اللازمة لتنفيذ أوامره على الحساب في حدود الأنظمة والقواعد والأعراف المصرفية، ولا يتحمل الطرف الأول المسؤولية عن أي ضرر ناشئ عن تنفيذ هذه الأوامر إلا في حال كان هذا الضرر ناتج عن إهماله الجسيم أو ارتكابه لسلوك سيء عمداً أو تخلفه عن الالتزام ببذل العناية اللازمة والتي يقصد بها لأغراض تطبيق هذه الاتفاقية؛ الاهتمام والمهارة والحصافة والاجتهاد وفق الظروف التي يتوقع أدائها- في حدود المعقول- من أية منشأة.
٢. يحق للطرف الأول الاستفادة من المبالغ المودعة في الحساب الجاري لمصلحته، مع التزامه التام بتمكين الطرف الثاني من هذه المبالغ فور طلبه، وليس للطرف الثاني المطالبة بأي أرباح عن ذلك، على أن للطرفين إجراء اتفاق مستقل لترتيب العلاقة التي يمكن للطرف الثاني فيها الحصول على أرباح عن تلك المبالغ.
٣. يُحظر على الطرف الثاني استخدام الحساب بأي غرض أو نشاط غير مشروع، وينبغي عليه إبلاغ الطرف الأول حال وجود أي اعتراض أو اشتباه فيما يجري على حسابه من عمليات، ويُعد مرور (ثلاثين) يوماً من تاريخ تنفيذ أي عملية دون اعتراض الطرف الثاني؛ موافقة وتأكيد منه على سلامتها.
٤. للطرف الأول استيفاء رسمٍ محددٍ من الطرف الثاني مقابل الخدمات التي يقدمها إليه، وله تحصيلها مباشرة دون الرجوع إلى الطرف الثاني، على أنه يتوجب أن تكون تلك الرسوم غير متعارضة مع ما يصدر عن البنك المركزي السعودي وأن يتم نشرها في فروع الطرف الأول وموقعه الإلكتروني قبل (٣٠) يوم من تطبيق الرسوم.

٥. يتحمل الطرف الثاني أية مصروفات أو ضرائب تُفرض من قبل الدولة حيال أي من الخدمات أو المنتجات التي يقدمها الطرف الأول للطرف الثاني، سواء كانت مفروضة حاليًا أو قد تفرض مستقبلاً.
٦. يُحيط الطرف الأول للطرف الثاني عبر الرسائل النصية لرقم هاتف الجوال المدون في الاتفاقية -أو أي وسيلة أخرى يُتفق عليها- بالآتي:
أ. كافة العمليات المنفذة على الحساب الجاري فور حدوثها.
ب. قبل تغيير حالة الحساب، أو إيقاف صلاحيات المفوض بمدة كافية.
٧. يلتزم الطرف الثاني بتحديث مستند الإثبات ومعلوماته المدون بياناتها في الاتفاقية حال تحديثها أو تغييرها، ويجوز للطرف الأول؛ عند الإخلال بذلك ولأغراض الالتزام بالأنظمة المعمول بها، تجميد الحساب الجاري.
٨. يجوز للطرف الأول إيقاف صلاحيات المفوضين بالتوقيع عند انتهاء هوياتهم ما لم يقدم الطرف الثاني تحديثاً لها، مع مراعاة أحكام الفقرة رقم (٦) المشار إليها أعلاه.
٩. يوافق الطرف الثاني على قيام الطرف الأول لأغراض فتح وتشغيل الحساب الجاري والالتزام بالأنظمة المعمول بها بالحصول على بيانات مستند الإثبات ومعلوماته المحدثة من خلال الخدمات المقدمة من مركز المعلومات الوطني أو أي جهات أخرى موثوقة ومستقلة.
١٠. يجوز للطرف الأول في حال إخلال الطرف الثاني بهذه الاتفاقية اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة في حدود الإجراءات التي تنص عليها الأنظمة والقواعد والأعراف المصرفية.
١١. للطرف الثاني إقفال الحساب الجاري والحصول على كامل الرصيد الدائن في أي وقت وذلك بعد تقديم طلب إلى الطرف الأول مرافقاً به بطاقات الصرف الآلي والشيكات وأي متعلقات ناشئة عن الحساب، ويجوز للطرف الأول رفض طلب إقفال الحساب في حال ارتباطه بأي التزامات مالية كإصدار خطابات ضمان وفتح اعتمادات مستندية وخصم أوراق تجارية وغيرها من الالتزامات المشابهة التي تتطلب استمرار الحساب.
١٢. للطرف الأول إقفال الحساب عند فتح الحساب الجاري وعدم إيداع أية مبالغ مالية به لمدة (تسعون) يوماً من تاريخ فتح الحساب، أو إيداع الطرف الثاني مبلغ معيناً ومن ثم السحب منه ليكون رصيد الحساب (صفر) لمدة (أربع) سنوات، مع مراعاة إشعار الطرف الثاني عبر الرسائل النصية لرقم هاتف الجوال المدون في الاتفاقية -أو أي وسيلة أخرى يُتفق عليها- قبل إقفال الحساب بمدة كافية.
١٣. في حالة رغبة الطرف الثاني إلغاء أو إضافة أحد المفوضين على الحساب، أو تعديل نموذج توقيع أي من المفوضين على الحساب المحفوظة لدى الطرف الأول؛ فإن ذلك يتم عبر النماذج المعدة من قبل الطرف الأول. وفي هذه الحالة، سيعتمد الطرف الأول أي عملية قام الطرف الثاني بإجرائها على الحساب قبل تسلم تعليمات التعديل أو الإلغاء من الطرف الثاني أو حررت بتاريخ سابق لتاريخ هذه التعليمات، وسيكون اعتماد التعديلات من قبل الطرف الأول في اليوم التالي لتاريخ استلام هذه التعديلات.
١٤. يجوز للطرف الأول إرسال رسائل نصية أو التواصل هاتفياً أو إرسال منشورات تسويقية إلى الطرف الثاني في شأن الخدمات والمنتجات التي يقدمها الطرف الأول؛ وذلك ما لم يبد الطرف الثاني عدم الرغبة في تلقي تلك الرسائل والمنشورات التسويقية.
١٥. لطرف الثاني الاطلاع على كشف حسابيه من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية، كما له طلب إرسال كشف حساب إلى بريده الإلكتروني أو عنوانه الوطني الموضح في الاتفاقية أو إلى أي عنوان آخر يحدده.
١٦. يقوم الطرف الأول في حال علمه -بموجب إشعار خطي من المحكمة المختصة أو بالنيابة عنها أو بموجب إعلان في الصحف الرسمية- بوفاة مالك المؤسسة الفردية المفتوح باسمها الحساب، أو أحد الشركاء في الشركة المفتوح باسمها الحساب (غير شركة المساهمة المدرجة في السوق المالية)، أو صدور قرار بتصفية الشركة صاحبة الحساب، أو افتتاح أي إجراء من إجراءات التصفية أو التصفية الإدارية للطرف الثاني؛ بوقف التعامل على الحساب (باستثناء إذا كان عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساس يجيز استمرارها في حالة الوفاة)، ويكون ذلك إلى أن يتم تعديل عقد التأسيس والنظام الأساس، أو تحديد المصفي المخول بإدارة الحساب وفقاً للأحكام والإجراءات النظامية.
١٧. تُعد جميع حسابات الطرف الثاني لدى الطرف الأول بمثابة حساب واحد، ويجوز للطرف الأول في أي وقت ودون الرجوع إلى الطرف الثاني أن يجري مقاصة بينها، وأن يخصم منها لمقابلة أي التزامات حالية عليه.
١٨. لا يجوز للطرف الذي قصر أو أهمل في إخطار الطرف الآخر بتغيير عناوين تواصله أو أحدهما؛ التعذر بعدم علمه بالإخطار أو عدم وصوله إليه.

١٩. يتمتع الطرف الثاني عن إجراء أي تحويلات إلى خارج المملكة العربية السعودية لأي منظمات غير هادفة للربح، باستثناء الجهات المسموح بها وفق أحكام قواعد الحسابات البنكية، ويكون للطرف الأول رفض إجراء هذه التحويلات. ١٢.
٢٠. لا يتحمل الطرف الأول أي مسؤولية تجاه الطرف الثاني عند تأخير أو عدم تسليم الحوالة البنكية للمستفيد بسبب خطأ أو عطل يحصل في النظم التقنية خارج عن إرادة الطرف الأول، أو في حال عدم اكتمال معلومات المستفيد أو عدم وجوده أو لأي سبب آخر خارج عن إرادة الطرف الأول، مالم يكن التأخير أو عدم تسليم الحوالة البنكية ناتج عن تخلف الطرف الأول عن بذل العناية اللازمة أو عن إهماله الجسيم.
٢١. يُطبق على جميع الإيداعات والسحوبات بالعملة الأجنبية السعر المعتمد لدى الطرف الأول لصرف العملات الأجنبية .
٢٢. فيما يخص الحسابات المشتركة، يُعد الرصيد الدائن المتوافر في الحساب ملكاً لطرفيه كشركاء وفقاً للنسب المحددة لكل منهم في هذه الاتفاقية، كما يتحمل الشركاء الرصيد المدين الناشئ في الحساب لأي سبب كان. ويحق للطرف الأول إيقاف الحساب في حال وفاة أو فقد أهلية أحد الشركاء أو افتتاح أي من إجراءات التصفية أو التصفية الإدارية بحق أي منهم، أو استلامه بلاغاً من أحد الشركاء بوجود نزاع فيما بينهما.
٢٣. لا يؤدي بطلان أي بند من بنود الاتفاقية أو عدم نظاميته أو عدم قابليته للتنفيذ إلى بطلان بقية بنود الاتفاقية. على أن يلتزم الطرفان بتعديل البند بما يتفق مع الأنظمة والضوابط ذات العلاقة.
٢٤. يجوز للطرف الأول تعديل الاتفاقية من وقت إلى آخر -دون إخلال بتعليمات البنك المركزي السعودي-، على أن يلتزم الطرف الأول بإحاطة الطرف الثاني بالتعديلات قبل (ثلاثون) يوم من تاريخ سريانها، وتُطبق التعديلات بعد مرور المدة المشار إليها في هذه الفقرة اعتباراً من تاريخ نشرها على موقع الطرف الأول الإلكتروني. ويُعد عدم الانسحاب من الاتفاقية موافقة وقبول من الطرف الثاني للتعديلات.
٢٥. تظل هذه الاتفاقية سارية حتى تاريخ إقفال الحساب من قبل أحد الطرفين.
٢٦. يجب على الطرف الأول الحفاظ على سرية جميع البيانات ومعلومات الحساب المقدمة من الطرف الثاني، ويستثنى من ذلك ما يُفصح عنه الطرف الأول لأغراض مهنية وتشغيلية محددة -بعد أخذ موافقة الطرف الثاني-، وللجهات الحكومية المختصة وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة.
٢٧. للطرف الأول الاحتفاظ بكافة المستندات المرتبطة بحساب الطرف الثاني لمدة (عشر) سنوات كحد أدنى من تاريخ انتهاء الاتفاقية.
٢٨. لغرض التنشيط والاشتراك في الخدمات الإضافية المقدمة في نظام المدفوعات الفورية؛ ستتم مشاركة معلومات الحساب تلقائياً وبسريرة تامة مع شركة المدفوعات السعودية (المشغل الوطني للنظام) حسب الحاجة، والمعلومات التي سيتم مشاركتها هي كما يلي:
- اسم العميل.
 - رقم الحساب.
 - رقم الهاتف المحمول.
 - رقم الهوية أو السجل التجاري أو الرقم الموحد.
 - البريد الإلكتروني.
٢٩. تخضع هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية. وتتم تسوية أي نزاع ينشأ بين الأطراف بشكلٍ ودي، وإذا تعذر حل النزاع ودياً، يحق لأي طرف من الأطراف إحالته إلى الجهة القضائية المختصة.
٣٠. أُعدت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية وفي حال وجود اختلاف في النص بينهما، فيعتمد النص باللغة العربية وهي الأصل.

٤. الخدمات والمنتجات المقدمة المرتبطة بالحساب الجاري

يقدم الطرف الأول للطرف الثاني عدد من الخدمات والمنتجات المرتبطة بالحساب الجاري منها ما هو موضح أدناه. ويخضع تقديمها للشروط والأحكام الملحقه في هذه الاتفاقية ١٣ ، وتكون جزءاً لا يتجزأ منها.

بطاقة صرف آلي الهاتف المصرفي المصرفية الإلكترونية دفتر شيكات

٥. تعهدات وإقرارات الطرف الأول

يتعهد ويقر الطرف الأول للطرف الثاني بالآتي:

يقضي الأمر الملكي الكريم رقم(٥٥٨٧١) وتاريخ ١٤٣٦/٠٩/٠٩ هـ بأن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية الجهة الوحيدة المخولة باستلام أي تبرعات إغاثية أو خيرية أو إنسانية سواء كان مصدرها حكومياً أو أهلياً لإيصالها إلى محتاجيها في خارج المملكة العربية السعودية.

١٣ الملحق الشروط والاحكام الخاصة بكل منتج أو خدمة.

١. المعاملة بعدلٍ وإنصاف، والالتزام بمبدأ الإفصاح والشفافية.
٢. حماية خصوصية المعلومات وعدم استخدامها إلا لأغراض محددة - بعد أخذ موافقة الطرف الثاني-، ويستثنى من ذلك ما يُفصح عنه الطرف الأول للجهات الحكومية المختصة وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة.
٣. أن يتخذ كافة الإجراءات التقنية والتنظيمية اللازمة لحماية نظم المعلومات والتقنية وبيانات العملاء لديه في أعماله وأعمال فروعهم وشركائهم التابعة وأنه اتخذ العناية اللازمة وبذل الجهود المعقولة في إنشاء وصيانة وتنفيذ واتباع ضوابط وسياسات وإجراءات تقنيات المعلومات وأمن المعلومات والأمن السيبراني وحماية البيانات بما في ذلك من عمليات إشراف وتحكم بالدخول إلى النظم والتشفير وحماية افتراضية وفعالية ولديه خطط استمرار الأعمال اللازمة وخطط الاستعادة وخطط أمنية مصممة للحماية من أية اختراق أو تدمير أو ضياع أو تشويش أو تعديل أو استغلال.

٦. تعهدات وإقرارات الطرف الثاني

- يتعهد ويقر الطرف الثاني وهو بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً بالآتي:
١. أنه غير ممنوع نظاماً من التعامل معه، وأن جميع البيانات التي قدمها صحيحة وموثوقة ومحدّثة.
 ٢. أنه مسؤول أمام الجهات المختصة عن الأموال التي تُودع في حسابها بعلمه، وتلك التي تودع في حسابها دون علمه سواءً تصرف بها هو شخصياً أو لم يتصرف بها وذلك في حال عدم إبلاغها عنها رسمياً عند علمه بوجودها في حسابها.
 ٣. أن الأموال المودعة في الحساب ناتجة عن نشاطات مشروعها وأنه مسؤول عن سلامتها، وإذا استلم الطرف الأول منه أي أموال غير مشروعة أو مزيفة فإنه لا يحق له استردادها أو طلب التعويض عنها.
 ٤. حق الطرف الأول في تجميد الحساب أو إحدى المبالغ المقيدة فيه في حال الاشتباه بأن المبالغ ناتجة عن عمليات احتيال مالي وفقاً للأنظمة المعمول بها.
 ٥. أنه المستفيد الحقيقي من الحساب.
 ٦. أنه على علم ومعرفة تامة بأنه يُمنع التحويل لأشخاص أو جهات غير معروفة لديه حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها، وأن جميع التحويلات التي يقوم بها هي لأشخاص وجهات معروفة لديه ولأغراض شخصية ومعروفة ومشروعة.
 ٧. أنه قرأ وفهم الأحكام والشروط المبينة في هذه الاتفاقية، كما أنه سيقوم بقراءة الأحكام والشروط الخاصة بالخدمات والمنتجات المرتبطة بالحساب الجاري، والمنشورة عبر موقع الطرف الأول الإلكتروني.
 ٨. الإقرار الضريبي: ^{١٤}
- (ملاحظة يوجد إقرارين: أ / الإقرار الضريبي للشركات، ب / الإقرار الضريبي للمؤسسات الفردية)

^{١٤} نموذج الإقرار الضريبي المعتمد من قبل نظام الالتزام الضريبي على الحسابات الأجنبية التي يملكها الأمريكيون المقيمون في الخارج "الفاتكا"، واتفاقية المعيار المشترك عن الإبلاغ (CRS).

١ / الإقرار الضريبي للشركات

لماذا استلمت / استلمنا هذا النموذج؟

تقرض الحكومات في جميع أنحاء العالم على المؤسسات المالية متطلبات جديدة متزايدة متعلقة بجمع المعلومات والإبلاغ عنها من أجل حماية مصداقية الأنظمة الضريبية في مختلف الدول. تشمل أنظمة تبادل المعلومات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) العائد للولايات المتحدة، ومعيار الإبلاغ المشترك (المعيار المشترك) العائد لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

إن المملكة العربية السعودية أبدت التزامها والتزام المؤسسات المالية في المملكة بمعايير الشفافية الضريبية الدولية هذه. لقد استلمت هذا النموذج لأنك كيان يملك حساباً مع البنك العربي الوطني "البنك" في المملكة العربية السعودية (المملكة"). ويغطي مفهوم "الكيان" جميع الأشخاص القانونيين (مثل شركة أو مؤسسة مالية أو هيئة حكومية) وجميع الترتيبات القانونية (مثل مشروع مشترك أو اتفاقية قانونية (Trust) أو الوقف). ولكنه لا يشمل الأفراد الأشخاص الطبيعيين) والمؤسسات الفردية. فاتكا، البنك ملزم بتحديد ما إذا كنت كيان مملوك من قبل شخص من الولايات المتحدة الأمريكية (أي مواطن أمريكي أو شخص مقيم للأغراض الضريبية في الولايات المتحدة). في حين أنه بموجب المعيار المشترك، البنك ملزم بتحديد الدول التي يعتبر الكيان صاحب الحساب مقيم فيها للأغراض الضريبية. إذا كان الكيان مقيم خاضع للضريبة خارج البلد الذي يحتفظ فيه بحساباته / استثماراته، فإن البنك قد يحتاج إلى إبلاغ السلطة الضريبية المحلية بموجب

بهذه المعلومات، بالإضافة إلى معلومات ذات صلة بحساباته / استثماراته. إن إكمال هذا النموذج يضمن أن البنك لديه معلومات دقيقة وحديثة عن الكيان وعن حالة الإقامة الضريبية العائدة لها. إذا طرئ تغيير بظروف الكيان، ونتيجة لذلك، أصبحت أي من المعلومات الواردة في هذا النموذج غير صحيحة، يتوجب عليكم خلال ثلاثين يوم تقديم نموذج محدث من شهادة الإقرار الضريبي الذاتي

من ينبغي أن يكمل هذا النموذج؟

سيطلب من جميع حاملي الحسابات الذين هم من الكيانات إكمال هذا النموذج كما وينبغي عند الاقتضاء، إدراج المعلومات المتعلقة بالأشخاص المسيطرين على تلك الكيانات في قسم الأشخاص المسيطرين (الجزء رقم ٥). بالنسبة لأصحاب الحسابات المشتركة، ينبغي إكمال نموذج منفصل لكل كيان/ شخص. يتوجب عليك توفير المعلومات كما هي مطلوبة في هذا النموذج بغض النظر عما إذا كنت قد قدمت معلومات متعلقة بفاتكا في مرحلة سابقة إلى البنك، إضافة إلى القبول بالتوقيع على القرارات المبينة في نهاية هذا النموذج. إذا كنت تقوم بإكمال هذا النموذج نيابة عن طرف آخر، يرجى التأكد من إعلامهم وإبلاغ البنك بالصفة التي تقوم بموجبها بتوقيع هذا النموذج. بالإضافة إلى ذلك، يرجى تقديم نسخة من التفويض بالتوقيع نيابة عن الطرف الآخر. ويرجى أيضاً الإشارة في هذا النموذج إلى الصفة التي تقوم بموجبها بتوقيع هذا النموذج (بمعنى أنك قد تكون ممثلاً معتمداً للأعمال التجارية).

ما الذي يجب أن أفعله بالنسبة لهذا النموذج؟

في حال كان صاحب الحساب هو فرد أو مؤسسة فردية، ينبغي إكمال نموذج شهادة الإقرار الضريبي الذاتي (فاتكا والمعيار المشترك) المخصصة للعملاء من الأفراد أو المؤسسات الفردية، عوضاً عن هذا النموذج.

جميع أجزاء هذا النموذج الزامية ويرجى عدم استخدام الاختصارات. يرجى المراجعة والإجابة على الأجزاء من ١ إلى ٥ في النموذج أدناه يجب على جميع الكيانات التي لديها حساب لدى البنك اختيار تصنيف واحد للأسئلة من ١ إلى ١٤ فيما يتعلق باستبيان فاتكا وتصنيف واحد للأسئلة من ١٥ إلى ٢٧ فيما يتعلق باستبيان المعيار المشترك بالإضافة إلى ذلك، إذا قمت بوضع علامة في مربع السؤال ١٣ أو ١٨ أو ٢٦ من الاستبيان، يرجى مراجعة وإكمال الجزء ، "الأشخاص المسيطرين". ان التعاريف المتعلقة بفاتكا والمعيار المشترك مدرجة في الملحق ١ و ٢ على التوالي لهذا النموذج. إذا كنت لا تعرف أو غير متأكد من التصنيف الذي تنتمي إليه كيان يرجى استشارة مستشار ضرائب مرخص في المملكة

تعليمات إضافية

المزيد من المعلومات عن الإقامة للأغراض الضريبية، يرجى استشارة مستشارك الضريبي أو المعلومات الموجودة على الرابط الالكتروني التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية فيما يتعلق بالمعيار المشترك، أو الرابط الالكتروني التابع دائرة الإيرادات الداخلية الأميركية فيما يتعلق بفاتكا.

القسم ١ - معلومات صاحب الحساب

أ- الاسم القانوني للكيان الفرع:		أ- الاسم القانوني للكيان الفرع:	
المدينة:			
البلد:			
د- العنوان البريدي المراسلة (الرجاء تعبئة هذه الفقرة فقط إذا كان العنوان البريدي مختلفا عن العنوان المحدد في الفقرة "ج")		ج - عنوان الإقامة الحالي:	
رقم المبنى:		رقم المبنى:	
اسم الشارع:		اسم الشارع:	
المنطقة:		المنطقة:	
المدينة:		المدينة:	
الرمز البريدي الرقم الاضافي (إن وجد)		الرمز البريدي الرقم الاضافي (إن وجد)	
البلد:		البلد:	

القسم ١ - معلومات صاحب الحساب

أ- الاسم القانوني للكيان الفرع:		أ- الاسم القانوني للكيان الفرع:	
يرجى تعبئة الجدول التالي ذاكين (i) بلد بلدان إقامة صاحب الحساب للأغراض ضريبيا و (ii) رقم المعرف الضريبي او ما يعادله (المشار اليه فيما يلي بـ (TIN) لصاحب الحساب لكل بلد مذكور.			
في حال عدم وجود رقم المعرف الضريبي (TIN)، يرجى اختيار السبب المناسب "ب" أو "ج" كما مذكور أدناه:			
سبب أ: البلد الاقليم حيث يقيم صاحب الحساب للأغراض ضريبيا لا يصدر أرقام معرف ضريبية لمقيمه			
سبب ب: صاحب الحساب لا يمكنه الحصول على رقم معرف ضريبي او ما يعادله (يرجى شرح سبب عدم تمكنك من الحصول على رقم معرف ضريبي في الجدول التالي في حال اختيارك هذا السبب)			
سبب ج: رقم المعرف الضريبي غير مطلوب (ملاحظة الرجاء اختيار هذا السبب فقط إذا كانت القانون المحلي للبلاد او الاقليم لا توجب الإفصاح عن رقم المعرف الضريبي)			
بلد الاقليم للإقامة للأغراض الضريبية	رقم المعرف الضريبي (TIN) أو ما يعادله	في حال عدم وجود رقم المعرف الضريبي اختر سبب "ب" أو "ج" (في حال اختيار سبب "ب"، يرجى شرح السبب)	

إذا كان صاحب الحساب مقيما للأغراض ضريبيا في أكثر من ثلاثة بلدان اقليم، الرجاء استعمال صفحة منفصلة.

ملاحظة:

إذا لم يكن صاحب الحساب مقيما للأغراض ضريبيا في أي بلد بسبب كونه شفاف من الناحية المالية، عندها على صاحب الحساب الإشارة الى هذه الحقيقة واعطاء مكان الإدارة الفعلية أو الإدارة القضائية الذي يقع فيه مكتبه الرئيسي.

استبيان فاتكا

القسم ٣: تصنيف فاتكا (الرجاء اختيار تصنيف واحد فقط حينما ينطبق ذلك)

لمزيد من المعلومات حول تصنيف صاحب الحساب بحسب فاتكا مذكورة في الملحق . في حال كان صاحب الحساب لا يعلم أو غير واثق من التصنيف المناسب، يرجى استشارة مستشار ضرائب مرخص في المملكة. يمكن الحصول على بعض المعاني الملخصة كمعنى صاحب حساب ومعاني أخرى في الملحق.

<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	١. هل صاحب الحساب شخص أمريكي محدد؟ <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">US TIN</div>	الكيانات الأمريكية والمؤسسات المالية الأمريكية
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٢. هل صاحب الحساب شخص أمريكي غير محدد؟ <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">US TIN</div>	
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٣. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية سعودية أو مؤسسة مالية تم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة وقعت اتفاقية حكومية دولية مع الولايات المتحدة بخصوص قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية؟ <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">GIIN -</div>	المؤسسات المالية غير الأمريكية
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٤. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية غير أمريكية مشاركة؟ <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">GIIN -</div>	
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٥. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية تعتبر ممثلة مسجلة أو مؤسسة أجنبية مالية غير ملزمة بالإبلاغ؟ <ul style="list-style-type: none"> ▪ مؤسسة مالية أجنبية ذات قاعدة عملاء محليين ▪ مؤسسة مالية أجنبية غير ملزمة بالإبلاغ ضمن مجموعة مؤسسات مالية أجنبية تقع في دولة مشاركة ▪ هيئة الاستثمار الجماعي ▪ صندوق حصري ▪ جهة لإصدار بطاقات الائتمان تكون مؤهلة ▪ مؤسسة استثمارية مدعومة ▪ مؤسسة استثمارية أجنبية مسيطرة مدعومة <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">GIIN -</div>	
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٦. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية مصدقة تعتبر ممثلة أو مؤسسة مالية غير ملزمة بالإبلاغ (هذا التعريف يشمل مؤسسة مالية مسجلة تعتبر ممثلة أو مؤسسة مالية غير ملزمة بالإبلاغ المذكورين بالملحق رقم ١١ من الاتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لتحسين الامتثال الضريبي الدولي وتنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية)؟ <ul style="list-style-type: none"> ▪ مصارف محلية غير مسجلة ▪ مؤسسة أجنبية مالية حساباتها متدلية القيمة ▪ هيئة استثمار مدعومة ▪ مؤسسة استثمار مدينة قصيرة الأجل ▪ مستشارين ومدراء استثمارات ▪ مؤسسة مالية أجنبية موثقة من ناحية المالك (Owner Documented) ▪ مؤسسة مالية أجنبية غير ملزمة بالإبلاغ النوع . 	
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٧. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية غير مشاركة؟ ٨. هل صاحب الحساب في اتفاقية قانونية موثقة (Trustee Documented Trust)؟ اسم ال Trustee: _____ <div style="border: 1px solid black; padding: 2px; text-align: center;">GIIN -</div>	
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم	٩. هل صاحب الحساب مالك مستفيد معفي؟ <ul style="list-style-type: none"> ▪ مؤسسة حكومية أو وكالة أو أداة مملوكة بالكامل منها " ▪ البنك المركزي المصدر 	مؤسسة معفاة

<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	<ul style="list-style-type: none"> منظمة دولية أو وكالة مملوكة بالكامل أو أداة كاملة " صندوق التقاعد (كما هو موصوف في الاتفاقية الحكومية الدولية في ملحق ٢ في المملكة) مؤسسة استثمارية مملوكة بالكامل من مالك مستفيد معفى 	
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا	<p>١ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية معفاة (يعرف هذا التصنيف أيضا بالمؤسسات الأجنبية المعفاة غير المالية)</p> <p>١,١ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية نشطة؟</p> <p>١,٢ هل انت مدير أو مؤسسة غير مالية أجنبية مدعومة ملزمة بالتبليغ ؟</p> <p>GIIN - <input type="text"/></p>	<p>مؤسسة غير أمريكية ليست مؤسسة مالية</p>
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا	<p>١,٣ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية غير نشطة (يعرف هذا التصنيف أيضا بالمؤسسات الأجنبية الغير المالية غير النشطة) في هذه الحال يرجى اكمال ملحق رقم ٥</p> <p>يرجى تزويد المعلومات المطلوبة في القسم رقم ٥ - جزء الأشخاص السيطرين بالنسبة للمالكين الأمريكيين الذين هم اشخاص مسيطرين. يعتبر الشخص الأمريكي المسيطر اما مواطن أمريكي أو مقيم في الولايات المتحدة للأغراض ضريبيا، الذي يملك أكثر من ١٠٪ من الأصوات أو القيمة في صاحب الحساب</p>	<p>مؤسسة غير أمريكية غير نشطة ليست مؤسسة مالية</p>

<input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/>	<ul style="list-style-type: none"> منظمة دولية أو وكالة مملوكة بالكامل أو أداة كاملة " صندوق التقاعد (كما هو موصوف في الاتفاقية الحكومية الدولية في ملحق ٢ في المملكة) مؤسسة استثمارية مملوكة بالكامل من مالك مستفيد معفى 	
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا	<p>١ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية معفاة (يعرف هذا التصنيف أيضا بالمؤسسات الأجنبية المعفاة غير المالية)</p> <p>١,١ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية نشطة؟</p> <p>١,٢ هل انت مدير أو مؤسسة غير مالية أجنبية مدعومة ملزمة بالتبليغ ؟</p> <p>GIIN - <input type="text"/></p>	<p>مؤسسة غير أمريكية ليست مؤسسة مالية</p>
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا	<p>١,٣ هل صاحب الحساب مؤسسة غير أمريكية وغير مالية غير نشطة (يعرف هذا التصنيف أيضا بالمؤسسات الأجنبية الغير المالية غير النشطة) في هذه الحال يرجى اكمال ملحق رقم ٥</p> <p>يرجى تزويد المعلومات المطلوبة في القسم رقم ٥ - جزء الأشخاص السيطرين بالنسبة للمالكين الأمريكيين الذين هم اشخاص مسيطرين. يعتبر الشخص الأمريكي المسيطر اما مواطن أمريكي أو مقيم في الولايات المتحدة للأغراض ضريبيا، الذي يملك أكثر من ١٠٪ من الأصوات أو القيمة في صاحب الحساب</p>	<p>مؤسسة غير أمريكية غير نشطة ليست مؤسسة مالية</p>

استبيان فانكا

قسم ٤ تصنيف المعيار المشترك (الرجاء اختيار تصنيف واحد فقط حينما ينطبق ذلك)

لمزيد من المعلومات حول تصنيف صاحب الحساب بحسب المعيار المشترك المذكورة في الملحق ٢ في حال كان صاحب الحساب لا يعلم أو غير واثق من التصنيف المناسب، يرجى استشارة مستشار ضرائب مرخص في المملكة.
يمكن الحصول على بعض المعاني الملخصة كعنى صاحب حساب ومعاني أخرى في الملحق.

<p> <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا </p>	<p> إذا كان صاحب الحساب مؤسسة مالية ملزمة بالإبلاغ بحسب المعيار المشترك، يرجى اختيار التصنيف المناسب اداء ١٤ هل صاحب الحساب مؤسسة ابداع؟ ١٥ هل صاحب الحساب مؤسسة حفظ أموال؟ ١٦ هل صاحب الحساب شركة تأمين محددة ١٧. هل صاحب الحساب مؤسسة استثمارية يرجى اختيار نوع المؤسسة الاستثمارية اداء أ- نوع أ: إيراداتها الإجمالية < تأتي من أنشطة الاستثمار التجاري (مقايضة استثمار في أصول مالية إدارة محفظة مالية استثمار / إدارة أموال أصول مالية صندوق مالي بالنياية عن العمل. ب- نوع ب إيراداتها الاجمالية (٥٠٪) تأتي من استثمارات في أصول مالية ويتم إدارتها من قبل مؤسسة مالية. ١٨ هل أنت مؤسسة استثمارية مقيمة في دولة اقليم غير مشاركة وتدار من مؤسسة مالية أخرى (في حال اختيار هذا التعريف. التزويد بمعلومات عن الأشخاص المسيطرين (في القسم رقم ٥ ادناه) </p>	<p>مؤسسة مالية</p>
<p> <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> <input type="checkbox"/> </p>	<p> ١٩. هل صاحب الحساب مؤسسة مالية غير ملزمة بالإبلاغ بحسب المعيار المشترك؟ يرجى اختيار التصنيف المناسب اداء <ul style="list-style-type: none"> مؤسسة حكومية منظمة دولية مصرف مركزي صندوق تقاعد واسع المشاركة صندوق تقاعد محدود المشاركة صندوق المعاشات التقاعدية لمؤسسة حكومية أو منظمة دولية أو مصرف مركزي. هيئة الاستثمار جماعي معفاة اتفاقية قانونية (Trust) التي يقوم ال Trustee ببلاغ جميع المعلومات المطلوبة عن الحسابات المتوجب الإبلاغ علها بحسب المعيار المشترك. جهة لإصدار بطاقات الائتمان تكون مؤهلة مؤسسة أخرى معرفة بموجب القانون المحلي بمؤسسة متدنية الخطر لاستخدامها للتهرب من الضرائب. تحديد النوع المعرف بموجب القانون المحلي. </p>	<p>مؤسسة مالية غير ملزمة بالإبلاغ</p>
<p> <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا </p>	<p> ٢٠. هل صاحب الحساب كيان غير مالي نشط (Active NE) - كيان يتم تداول أسهمه بانتظام في سوق مالي منظم، او كيان ذات صلة بكيان يتم تداول أسهمه بانتظام في سوق مالي منظم يرجى تحديد اسم السوق المالي الذي يتم من خلاله التداول باسم صاحب الحساب الكيان ٢٠١ السوق المالي ٢٠٢. إذا كنت كيان ذات صلة بشركة يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق مالي منظم، يرجى تزويد اسم هذه الشركة: ٢١. هل صاحب الحساب مؤسسة غير مالية نشطة (Active NFE) مؤسسة حكومية ٢٢ هل صاحب الحساب مؤسسة غير مالية نشطة (Active NE) مصرف مركزي ٢٣. هل صاحب الحساب مؤسسة غير مالية نشطة (Active NFE) منظمة دولية ٢٤ او هل صاحب الحساب مؤسسة غير مالية مملوكة من إحدى الكيانات الغير المالية المعرف عنهم في ٢١، ٢٢ و ٢٣ أعلام ٢٥ هل صاحب الحساب مؤسسة غير مالية نشطة (Active NFE) غير معرفة بالفقرات ١٥ الى ١٧ اعلام يرجى اختيار التصنيف المناسب أدنام تاريخ التأسيس _____ </p>	<p>كيان غير مالي نشط</p>

الإقرار والافصاح

يرجى تزويد كامل التفاصيل المذكورة ادناه فيما يتعلق بالأشخاص المسيطرين. يرجى مراجعة تعريف الشخص المسيطر في الملحق ٢.

رقم الاسم (الثلاثي)	عنوان الإقامة الحالي (رقم المبنى رقم الشارع، المقاطعة، المدينة، رقم البريدي رقم إضافي البلد)	العنوان البريدي (إذا كان مختلفا عن عنوان الإقامة)	الجنسية	تاريخ الولادة (يوم/شهر/سنة)	مكان الولادة (المدينة والبلد)	بلد / الاقليم الإقامة الضريبية (يرجى تعبئة سطر منفصل في حال تعدد الاقامات الضريبية)	نسبة الملكية للشخص المسيطر	نوع الشخص المسيطر (اختيار واحد من الجدول أدناه)	رقم المعرف الضريبي او ما يعادله لكل شخص مسيطر (TIN) في حال عدم وجود رقم المعرف الضريبي اختر سبب "أ"، "ب" او "ج"	رقم المعرف الضريبي غير موجود سبب "ز" او "ح" او "ج"

يرجى تزويدنا بحالة الشخص المسيطر من خلال اختيار التصنيف المناسب

ح- شخص مسيطر لاتفاقية قانونية (Trust) - اخر	شخص مسيطر لشخص قانوني - سيطرة من خلال الملكية
ط- شخص مسيطر لترتيبات قانونية (non-trust) بمثابة Settlor	ب- شخص مسيطر لشخص قانوني - سيطرة من خلال أساليب اخرى
ي شخص مسيطر لترتيبات قانونية (ليس اتفاقية قانونية)	ج - شخص مسيطر لشخص قانوني - احدى كبار المسؤولين الاداريين
ق- شخص مسيطر لترتيبات قانونية ليس اتفاقية قانونية (non-trust) بمثابة Protector	د- شخص مسيطر لاتفاقية قانونية (Trust) Settlor
ل- شخص مسيطر لترتيبات قانونية البس اتفاقية قانونية (non-trust) بمثابة beneficiary	هـ- شخص مسيطر لاتفاقية قانونية (Trust) trustee
م- شخص مسيطر لترتيبات قانونية (ليس اتفاقية قانونية) (non-trust) بمثابة Settlor	و- شخص مسيطر لاتفاقية قانونية (Trust) protector
	ز - شخص مسيطر لاتفاقية قانونية (Trust) beneficiary

في حال عدم وجود رقم التعريف الضريبي اختر احدى الأسباب ادناه

سبب أ: البلد | الاقليم حيث يقيم صاحب الحساب للأغراض ضريبيا لا يصدر أرقام معرف ضريبية لمقيمه.

سبب ب: صاحب الحساب لا يمكنه الحصول على رقم معرف ضريبي او ما يعادله (يرجى شرح سبب عدم تمكنك من الحصول على رقم معرف ضريبي في الجدول التالي في حال اختيارك هذا السبب

سبب ج: رقم المعرف الضريبي غير مطلوب (ملاحظة الرجاء اختيار هذا السبب فقط إذا كانت القانون المحلي للبلاد أو الاقليم لا توجب الإفصاح عن رقم المعرف الضريبي)

الإقرار والافصاح

انا نحن أقراننقر (كمفوض) كمفوضون بالتوقيع عن (الكيان بأن جميع التفاصيل والمعلومات المقدمة هنا هي صحيحة، كاملة ومحدثة كما في التاريخ الحالي، من جميع النواحي و بانني باننا لم احجب نجب أي معلومات و انا نحن اقرا نقر بأن البنك سوف يعتمد على المعلومات في هذا النموذج لحين التبليغ بأشعار خطي لـ البنك كاف لإبطالها و من خلال الحصول على نموذج محدث عن شهادة الإقرار الذاتي من قبل البنك خلال ثلاثين يوم من إحداث أي تغيير في الظروف. وانا نحن أؤكدنا نؤكد بالإضافة الى ذلك بأنني بأننا المفوض المفوضون بتقديم المعلومات على الأشخاص المسيطرين لدينا، وبأن المعلومات المقدمة في هذا النموذج المتعلقة بالأشخاص المسيطرين هي كاملة ودقيقة.

انا نحن اتعهدا نتعهد بإبلاغ البنك عن أي تغيير في المعلومات أو الظروف المقدمة، وأن تقدم إلى البنك أي تغييرات أو تعديلات قد تجري في المستقبل فيما يتعلق بالوثائق المقدمة من قبلي قبلنا، وذلك حين حدوث التغييرات أو التعديلات.

انا نحن أؤكدنا نؤكد واقبلا نقبل أنه في حال أي ضريبة مقطوعة عند المصدر، اقتطاعات أخرى أو مستحقات حكومية أخرى متعلقة في الكيان تصبح واجبة الدفع للسلطات المحلية أو الخارجية أو السلطات الضريبية جميع المبالغ المدفوعة للكيان ستكون صافية من أي ضريبة او اقتطاعات مماثلة، كما وان البنك لا يتحمل أي مسؤولية في هذا الصدد.

انا نحن انتازل انتازل ل البنك عن واجبها في السرية ومنحها الحرية لجعل أي معلومات لها علاقة بحسابي حسابنا متاحة، ودون أي موافقة مسبقة من قبلي قبلنا، وعند الاقتضاء بحسب القانون السلطات للمحاكم، السلطات التنظيمية أو غيرها من السلطات في المملكة العربية السعودية أو في بلد اقامتي اقامتنا أو في البلد الذي سيحتفظ به هذا الحساب أو توجيهه، أو لأي جهة تنظيمية أخرى سلطة ضريبية أو سلطات أخرى في الدولة المحلية أو غيرها من الدول. أي معلومات أو مستندات مقدمة من قبلك أو من قبل الممثل المفوض لديك فيما يتعلق بنموذج شهادة الإقرار الذاتي هذا، سيتم الإفصاح عنها فقط الى السلطات المختصة لأسباب الالتزام بفاتكا والمعيار المشترك.

الاسم	التوقيع	صفة الموقع

التاريخ: _____

الاسم	التوقيع	صفة الموقع

التاريخ: _____

(يتم تعبئته من قبل مدير العلاقة أو ممثل خدمة العملاء في البنك)

رقم ملف معلومات العميل (CIF)

اسم مدير العلاقة / ممثل خدمة العملاء RMICSR

توقيع مدير العلاقة ممثل خدمة العملاء (RMCSR)

التاريخ: _____

<p>المؤسسات الأمريكية والمؤسسات المالية الأمريكية</p>	<p>(١) شخص أمريكي محدد يشمل هذا التصنيف أي شركة أمريكية ذات ملكية خاصة، أو شركة أمريكية، أو اتفاقية قانونية موثقة (Trust)، أو أي مواطن أمريكي، الشخص الغير أمريكي ولكن مقيم في الولايات المتحدة لأغراض ضريبية، أو التركات التابعة الى فئة من فئات الأفراد المذكورة اعلاء. مثل شركة أمريكية ذات ملكية خاصة تعمل في المملكة العربية السعودية بناء على الترخيص الممنوح من قبل حكومة المملكة، أو الفرع السعودي للشركة الأمريكية ذات الملكية الخاصة والمرخصة في المملكة العربية السعودية من قبل الهيئة العامة للاستثمار في المملكة العربية لسعودية.</p> <p>(٢) شخص أمريكي غير محدد يغطي هذا التصنيف الولايات المتحدة نفسها، أي ولاية أو مقاطعة في الولايات المتحدة، حكومة الولايات المتحدة أو أي وكالة مملوكة بالكامل من حكومة الولايات المتحدة؛ بنك تم إنشاؤه أو تأسيسه في الولايات المتحدة؛ أو شركة أمريكية يتم تداول أسهمها بشكل منتظم في سوق أو أكثر من أسواق الأوراق المالية، أو شركة استثمار خاضعة للأنظمة الأمريكية.</p>
<p>مؤسسات مالية غير أمريكية</p>	<p>(٣) مؤسسة مالية سعودية أو مؤسسة مالية تم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة متعاقدة باتفاقية حكومية دولية مع الولايات المتحدة فيما يتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا). (٤) مؤسسة مالية مشاركة غير أمريكية يعرف هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة مالية أجنبية مشاركة." يشمل هذا التصنيف جميع المؤسسات المالية الأجنبية غير الأمريكية التي يتم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة لم تدخل في اتفاقية حكومية دولية مع الولايات المتحدة فيما يتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا)، ولكنها (المؤسسة) دخلت في اتفاق مع دائرة الإيرادات الداخلية الأمريكية فيما يتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا). (٥) مؤسسة مالية غير أمريكية تعتبر - ممثلة يعرف هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة مالية أجنبية تعتبر - ممثلة" يغطي هذا التصنيف جميع المؤسسات المالية الأجنبية غير الأمريكية التي يتم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة لم تدخل في اتفاقية حكومية دولية مع الولايات المتحدة فيما يتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا)، ولكن حيث (١) سجلت المؤسسة المالية نفسها مع دائرة الإيرادات الداخلية الأمريكية للإبلاغ عن وضعها؛ أو (ب) لا يتعين على المؤسسة المالية تسجيل نفسها مع دائرة الإيرادات الداخلية الأمريكية وقامت بتدقيق ذاتها بناء على ذلك. يعرف نوع المؤسسة المالية غير الأمريكية الموضحة في البند (أ) أعلاه بـ مؤسسة مالية غير أمريكية مسجلة تعتبر ممثلة (تعرف أيضا بـ - مؤسسة مالية أجنبية مسجلة تعتبر ممثلة). يعرف نوع المؤسسة المالية غير الأمريكية الموضحة في البند (أ) أعلاه بـ مؤسسة مالية مصدقة غير أمريكية تعتبر ممثلة (تعرف أيضا بـ - مؤسسة مالية أجنبية مصدقة تعتبر - ممثلة). (٦) مؤسسة مالية غير أمريكية غير مشاركة يعرف هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة مالية أجنبية غير مشاركة". يشمل هذا التصنيف مؤسسة مالية غير أمريكية تم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة لم تدخل في اتفاقية حكومية دولية مع الولايات المتحدة فيما يتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية، حيث أن هذه المؤسسة ليست (أ) مؤسسة مالية مشاركة غير أمريكية، (ب) مؤسسة مالية - غير أمريكية مسجلة تعتبر ممثلة أو (ج) مؤسسة مالية مصدقة غير أمريكية تعتبر ممثلة.</p>
<p>مؤسسات معفاة</p>	<p>(٧) مالك مستفيد معفي يشمل هذا التصنيف أي مؤسسة حكومية (عدا المؤسسة الحكومية الأمريكية)، منظمة دولية، بنك مركزي (عدا الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي) صندوق تقاعد غير أمريكي أو مؤسسة استشارية غير اميركية مملوكة بالكامل من قبل أي فئة من الفئات الواردة سابقا</p>
<p>مؤسسة غير أمريكية غير مالية مستثناة</p>	<p>(٨) مؤسسة غير أمريكية غير مالية مستثناة هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة أجنبية غير مالية مستثناة". (١) مؤسسة غير أمريكية (ب) مؤسسة غير مالية؛ و (ج) تم تصنيفها كـ "مؤسسة أجنبية غير مالية مستثناة بموجب أنظمة الخزينة الأمريكية"</p>
<p>مؤسسة أجنبية غير مالية تمارس نشاط تجاري</p>	<p>(٩) مؤسسة غير أمريكية غير مالية تمارس نشاط تجاري يعرف هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة أجنبية غير مالية تمارس نشاط تجاري". يشمل هذا التصنيف المؤسسات التي تفي بالمعايير التالية: (١) مؤسسة غير أمريكية (ب) مؤسسة غير مالية هي</p>

<p>(ج) تفي بأي من المعايير التالية: (١) تملك أقل من ٥٠٪ من الأصول الخاصة بها من الأسهم أو العقارات أو السندات أو الأصول الاستثمارية المشابهة، وتنتج دخلها الاجمالي بنسبة أقل من ٥٠٪ من توزيع أرباح الأسهم أو إيرادات الإيجار أو الفوائد أو إيرادات استثمار الأخرى أو (٢) هي شركة مدرجة في الأسواق المالية يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق الأوراق المالية أو هي مرتبطة بمؤسسة يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق الأوراق المالية.</p> <p>(٣) تم تأسيسها أو إنشائها في الولايات المتحدة وبعد جميع المالكين من المقيمين بالولايات المتحدة أو</p> <p>(٤) هي حكومة (عدا الحكومة الأمريكية، حكومة منطقة أمريكية، منظمة دولية بنك مركزي (عدا الولايات المتحدة)، أو جهة مملوكة m بالكامل من قبل جهة واحدة أو أكثر من المذكورة أعلاه؛ أو</p> <p>(٥) تشتمل أنشطتها بشكل رئيسي بالاحتفاظ بالأسهم الخاصة به أو تقديم التمويل إلى مؤسسات ذات صلة تعمل في مجال التجارة أو الأعمال عدا أعمال المؤسسات المالية، وهي لا تعمل (أو) تصف أنشطتها الوظيفية) كصندوق استثماري أو.</p> <p>(٦) هي في مرحلة الانشاء دون تاريخ تشغيلي (سابق)، وتستثمر رأس المال في أصول بهدف تنفيذ أعمال عدا أعمال المؤسسات المالية، وقد مضى على تأسيسها الأولى أقل من أربعة وعشرين شهرا (٢٤) أو</p> <p>(٧) ليست مؤسسة مالية خلال السنوات الخمس الماضية، وهي تقوم حاليا بتصفية أصولها أو إعادة تنظيمها بهدف استمرارية أو إعادة المباشرة بعملها في مجال أعمال عدا أعمال المؤسسات المالية؛ أو</p> <p>(٨) تشارك في عمليات التمويل والتحوط بشكل رئيسي مع أو من أجل مؤسسات ذات صلة التي لا تكون مؤسسات مالية، وهي لا تقوم بتقديم خدمات التمويل أو التحوط إلى أي مؤسسة غير ذات صلة؛ أو</p> <p>(٩) تفي جميع المعايير التالية:</p> <p>تم إنشاؤها أو تأسيسها في بلد الإقامة حصريا لأغراض دينية، أو خيرية، أو علمية، أو فنية، أو ثقافية، أو تعليمية أو منظمة مهنية غرفة تجارية أو منظمة عمال و هي معفاة من ضريبة الدخل في بلد الإقامة؛ و ليس لديها مساهمون ذوو حق الانتفاع أو الملكية في دخلها أو أصولها؛ و لا تسمح قوانين بلد الإقامة أو وثائق التأسيس بما يلي:</p> <p>أ- توزيع أي من دخلها أو أصولها أو تطبيقها لصالح شخص خاص أو مؤسسة غير خيرية عدا وفقاً لتنفيذ أنشطتها الخيرية، أو دفع تعويضات معقولة للخدمات التي تم تقديمها، أو دفعات تمثل القيمة العادلة بالسوق للعقارات التي تم شراؤها و ب- عند تصفيتها أو حلها، توزيع جميع أصولها إلى مؤسسة حكومية أو منظمة أخرى لا تبغي الربح، أو تحويلها إلى حكومة بلد الإقامة أو إلى أي من الوحدات السياسية الفرعية.</p>	
<p>(١٠) مؤسسة غير أميركية غير مالية لا تمارس نشاط تجاري يعرف هذا التصنيف أيضا بـ "مؤسسة أجنبية غير مالية لا تمارس نشاط تجاري". يغطي هذا التصنيف أي مؤسسة تفي بالمعايير التالية: (أ) مؤسسة غير أميركية (ب) مؤسسة غير مالية؛ و (ج) لا تفي بالمعايير اللازمة لكي تعتبر "مؤسسة أجنبية غير مالية مستثناة" أو "مؤسسة أجنبية غير مالية تمارس نشاط تجاري"</p>	<p>مؤسسة أجنبية غير مالية لا تمارس نشاط تجاري</p>
<p>يقصد بمصطلح "المالك المستفيد الشخص الذي يملك الأرباح لغايات ضريبية والذي يستفيد من ملكه للأرباح. لتلك الغاية، يعتبر الشخص الذي يستلم أرباح بصفة أمين، وكيل أو حافظاً لشخص آخر ليس المالك المستفيد من الأرباح.</p>	<p>المالك المستفيد</p>
<p>يقصد بمصطلح رقم تعريف وسيط عالمي" الرقم المستخدم لتعريف المؤسسات المالية الأجر لأسباب التسجيل في فاتكا ولأغراض الإبلاغ عن المعلومات الأميركية.</p>	<p>رقم تعريف وسيط علمي</p>
<p>الاتفاقات الحكومية الدولية تهدف إلى تمكين المؤسسات المالية الأجنبية من تحديد وتقديم تقرير لدائرة الإدارات الداخلية الأمريكية عن الأشخاص الأميركيين الذين يملكون أصول خارج الولايات المتحدة وعن بعض المؤسسات الأجنبية الغير مالية لتحديد المالكون الأميركيون المستفيدون الاساسيون من أجل الامتثال مع القواعد والقوانين، يجب على المؤسسات المالية الأجنبية الدخول في اتفاق المؤسسات المالية الأجنبية مع الخزينة الأمريكية أو الامتثال للاتفاقات الحكومية الدولية المعقودة مع بلادهم المحلية ينبغي على وكلاء الإقتطاع الأميركي توثيق كل علاقاتهم مع المؤسسات الأجنبية لغرض المساهمة في تطبيق القانون.</p>	<p>الاتفاق الحكومي الدولي</p>
<p>يقصد بمصطلح "مؤسسة أجنبية غير مالية"، مؤسسة أجنبية ليست مؤسسة مالية (بما فيه المحلية) : المصطلح أيضا، مؤسسة أجنبية تعامل كمؤسسة أجنبية غير مالية وفقاً لأول أو ثاني نموذج من الاتفاق الحكومي الدولي</p>	<p>مؤسسة أجنبية غير مالية</p>

ملحق ٢ - التعاريف المتعلقة بالمعيار المشترك

صاحب الحساب	يقصد بمصطلح "صاحب الحساب الشخص الذي تدرجه أو تحدهه المؤسسة المالية القائمة على الحساب على انه صاحب الحساب المالي. لأغراض هذا المعيار لا يعامل الشخص، بخلاف المؤسسة المالية، الذي يمتلك حساباً مالياً لمنفعة أو لحساب شخص آخر بصفته وكيلًا حافظاً أو أميناً أو موقعاً أو مستشاراً استثمارياً أو وسيطاً على أنه صاحب الحساب، ويعامل ذلك الشخص الآخر على أنه صاحب الحساب.
مؤسسة كيان	يقصد بمصطلح "مؤسسة شخص اعتباري أو ترتيب قانوني مثل مؤسسة أو منظمة أو شراكة أو اتفاقية قانونية (Trust) أو جمعية، ويشمل هذا المصطلح أي شخص آخر غير الفرد (أي شخص طبيعي)
مؤسسة مالية	يقصد بمصطلح "مؤسسة مالية مؤسسة حفظ أموال، أو مؤسسة إيداع، أو مؤسسة استثمارية أو شركة تأمين محددة. يرجى مراجعة التوجيهات المحلية ذات الصلة والمعيار المشترك لمزيد من تعريفات التصنيف التي تنطبق على المؤسسات المالية.
مؤسسة إيداع	يقصد بمصطلح "مؤسسة إيداع" أي مؤسسة تقبل الودائع في السياق العادي لممارستها أعمال مصرفية أو أي عمل مشابه.
مؤسسة حفظ أموال	يقصد بمصطلح "مؤسسة حفظ أموال" أي مؤسسة تحتفظ بلصول مالية لحساب الغير كجزء أساسي من أعمالها. وتعد مؤسسة محتفظة بأصول مالية لحساب الغير كجزء أساسي من أعمالها إذا كان إجمالي دخلها الناتج عن احتفاظها بأصول مالية وخدمات مالية ذات صلة يعادل أو يتجاوز ٢٠ في المئة من إجمالي دخلها خلال المدة الأقصر مما يأتي: (أ) مدة الثلاث السنوات التي تنتهي بتاريخ ٣١ كانون الأول (أو اليوم الأخير من مدة محاسبية مخالفة للسنة الميلادية) قبل السنة التي يتم فيها تحديد الدخل الإجمالي أو (ii) المدة التي كانت المؤسسة قائمة فيها.
الأشخاص المسيطرين	<p>10) يقصد بمصطلح "الأشخاص المسيطرين" الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون السيطرة على مؤسسة ما إذا تم اعتبار هذه المؤسسة كمؤسسة - غير مالية لا تمارس نشاط تجاري، عندها يفترض على المؤسسة المالية تحديد سواء كانوا هؤلاء الأشخاص المسيطرين أشخاص ملزم الإبلاغ عنهم أم لا. هذا التعريف يتوافق مع "المالك المستفيد" الموجود في الإرشادات رقم 10 والملاحظة التفسيرية عن الإرشادات رقم 10 من إرشادات الـ Financial Action Task Force (FATF) Recommendations كما اعتمدت في شباط (2012). في حال وجود اتفاقية قانونية (Trust)، يكون الشخص أو الأشخاص المسيطرين هم Protector(s) Trustee(s) Settlor(s) (في حال وجد)، المستفيد (المستفيدون)، أو فئة (فئات) من المستفيدين، وأية اشخاص طبيعيين آخرين يمارسون السيطرة الفعلية الاقصى على الاتفاقية القانونية (Trust) (بما في ذلك من خلال سلسلة من السيطرة أو الملكية).</p> <p>يصب المعيار المشترك، يتم التعامل مع الـ Protector(s) Trustee(s) Settlor(s) (في حال وجودهم)، (المستفيدين)، أو فئة (فئات) من المستفيدين، تلقائياً على أساس الأشخاص المسيطرين، بغض النظر عن سيطرتهم على أنشطة الاتفاقية القانونية (Trust). في حال كان الـ Settlor(s) في الاتفاقية القانونية (Trust) مؤسسة عندها يطلب المعيار المشترك من المؤسسات المالية تحديد الأشخاص المسيطرين على الـ Settlor(s)، وعند اللزوم، إبلاغ عنهم كاشخاص سيطرين تابعين للاتفاقية القانونية (Trust). في حال وجود اتفاقيات قانونية غير الاتفاقية القانونية (Trust)، الأشخاص المسيطرين هم الشخص (الأشخاص) في المراكز المشابهة أو المعادلة. إرشادات FATF على الأشخاص المسيطرين</p> <p>الأشخاص المسيطرين</p> <p>تحديد المالك المستفيد للعميل واتخاذ معايير منطقية لتحديد هوية هؤلاء الأشخاص من خلال المعلومات التالية للأشخاص القانونية هوية الأشخاص الطبيعيين (في حال وجودهم - إذ ان حصص الملكية يمكن ان تكون متنوعة بانه لا يوجد أشخاص طبيعيين سواء بمفردهم أو معاً) يمارسون السيطرة على الشخص القانوني او الاتفاقية من خلال الملكية الذين يسيطرون على حصص الملكية في شخص قانوني</p> <p>والى حد وجود الشك حول (أ) فيما اذا كان الشخص الأشخاص الذين يسيطرون على حصص الملكية هو المالك المستفيدا هم المالكون المسيطرين، أو حيث لا يمتلك أي شخص طبيعي السيطرة من خلال حصص الملكية، هوية الأشخاص الطبيعيين (في حال وجودهم) الذين يمارسون سيطرة على الشخص القانوني أو ترتيب من خلال وسائل أخرى. إذ لم يتم تحديد أي شخص طبيعي في النقطتين (أ) و (ب) اعلام يجب على المؤسسات المالية تحديد واتخاذ إجراءات واقعية لتحديد هوية الشخص الطبيعي المعنى الذي يملك منصب كبار المسؤولين الإداريين.</p>
مؤسسة استثمارية	يشمل مصطلح "مؤسسة استثمارية" على فئتان من المؤسسات: (أ) مؤسسة تمارس بشكل أساسي أعمالاً تتضمن نشاطاً واحداً أو أكثر من الأنشطة أو العمليات التالية لصالح عميل أو بالنيابة عنه التداول في أدوات أسواق النقد والشبكات والكمبيالات وشهادات الإيداع والمشتقات المالية وغيرها، أو العملات الأجنبية، أو الصرافة، أو الفائدة وأدوات مؤشر التداول، أو الأوراق المالية القابلة للتحويل أو التداول في السلع الاجلة؛ - إدارة المحافظ الفردية والجماعية أو استثمار أو توجيه أو إدارة أموال أو تقود بالنيابة عن أشخاص آخرين. هذه النشاطات او العمليات لا تشمل تقديم استشارة استثمارية غير ملزمة لعميل. (ب) مؤسسة استثمارية تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى - أي مؤسسة التي يكون إجمالي دخلها متعلق كجزء أساسي بالاستثمار أو إعادة الاستثمار أو التداول بأصول مالية حيث تكون المؤسسة الاستثمارية تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى أي مؤسسة حفظ أموال، أو مؤسسة إيداع أو شركة تأمين محددة، أو مؤسسة استثمارية كما هو مذكور في الفئة الأولى من المؤسسة الاستثمارية (أ).
مؤسسة استثمارية الفتح التي دولة غير مشاركة تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى	يقصد بمصطلح "مؤسسة استثمارية تقع في دولة غير مشاركة تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى" أي المؤسسة التي يكون إجمالي دخلها متعلق بشكل أساسي بالاستثمار أو إعادة الاستثمار أو التداول بأصول مالية حيث المؤسسة الاستثمارية (أ) تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى بالإضافة الى ان تكون (ب) مؤسسة مالية واقعة في دولة غير مشاركة تكون المؤسسة لتدار من قبل مؤسسة أخرى إذا كانت المؤسسة التي تمارس الإدارة تقوم، سواء مباشرة أو من خلال مقدم خدمات آخر نيابة عن المؤسسة المدارة، بأي من الأنشطة أو العمليات المبينة في تعريف المؤسسة الاستثمارية تدار المؤسسة من قبل مؤسسة أخرى فقط إذا كان لديها سلطة استثنائية لإدارة موجودات المؤسسة الأخرى (سواء كلياً أو جزئياً. إذا كانت المؤسسة تدار من قبل مختلط من

لمؤسسات المالية أو من المؤسسات غير المالية أو الأخرى تعتبر المؤسسة الدار من قبل مؤسسة أخرى في مؤسسة إبداع، أو مؤس أموال، أو من شركة تأمين محددة، أو مؤسسة استثمارية كما هو مذكور في الفئة الأولى من المؤسسة الاستثمارية، إذا كانت أي المؤسسات التي تمارس الإدارة هي مؤسسة أخرى كذلك

يقصد بمصطلح "مؤسسة غير مالية" أي مؤسسة أيسست مؤسسة مالية.

تعتبر مؤسسة غير مالية ك مؤسسة غير مالية تمارس نشاط تجاري إذا كانت تفي أي من ! التالية باختصار تلك المعايير تشير

- مؤسسة غير مالية وتمارس نشاط تجاري جراء الإيرادات والأصول
- مؤسسات غير مالية تتم تداول أسهمها في الأسواق العامة
- مؤسسة حكومية، منظمة دولية، بنك مركزي، أو مؤسسات مملوكة بالكامل من قبل هذه الجهات؛
- مؤسسات قابضة غير مالية ضمن مجموعة غير مالية؛
- مؤسسات غير مالية جديدة في مرحلة الانشاء (start-ups)
- مؤسسات غير مالية تقوم بتصفية أصولها أو تخرج من حالة افلاس؛
- مراكز خزينة ضمن مجموعة غير مالية؛
- مؤسسات غير مالية لا تبغي الربح.

تصنف المؤسسة ك "مؤسسة غير مالية تمارس نشاط تجاري" إذا كانت تفي أي من المعايير التالية:

- i. أقل من ٥٠٪ من إجمالي دخل المؤسسة غير المالية العائد للسنة الميلادية السابقة او فترة تبليغ معينة أخرى، ناتج من مداخيل غير تجارية، وأقل من ٥٠٪ من اصول المؤسسة غير المالية العائد للسنة الميلادية السابقة او فترة تبليغ معينة أخرى تنتج او محمولة الإنتاج مداخيل غير تجارية
 - ii. هي شركة مدرجة يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق الأوراق المالية أو هي مؤسسة ذات صلة بمؤسسة يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق الأوراق المالية؛
 - iii. هي مؤسسة حكومية، منظمة دولية، بنك مركزي أو مؤسسة مملوكة بالكامل من قبل واحد أو أكثر من الجهات المذكورة أعلاه؛
 - iv. تشمل أنشطتها بشكل رئيسي بالاحتفاظ جزئياً أو كلياً بالأسهم الخاصة ب او تقديم التمويل أو الخدمات إلى مؤسسة او مؤسسات تابعة تعمل في مجال التجارة أو الأعمال عدا أعمال المؤسسات المالية، باستثناء أن المؤسسة لا يمكن ان تتصف كذلك إذا كانت تعمل أو تصف أنشطتها الوظيفية كصندوق استثماري، مثل صندوق أسهم صندوق رأس المال الاستثماري، صندوق الاسترداد بالديون، أو أي وحدة استثمار تهدف الى اكتساب أو تمويل شركات ثم تحمل فوائد ملكية كاصول رأسمالية لغايات استثمارية.
 - v. هي في مرحلة الانشاء دون تاريخ تشغيل سابق (مؤسسة غير مالية في مرحلة الانشاء start-up)، وتستثمر رأس المال في الأصول بهدف تنفيذ أعمال عدا أعمال المؤسسة المالية، مع العلم ان المؤسسة لا تعود تدرج ضمن هذا الاستثناء حين يمضي على تأسيسها الأولى أكثر من أربعة وعشرين شهراً (٢٤)
 - vi. لم تكن مؤسسة مالية خلال السنوات الخمس الماضية، وهي تقوم حالياً بتصفية أصولها أو إعادة تنظيمها بهدف استمرارية أو إعادة المباشرة بعملها في مجال أعمال عدا أعمال المؤسسات المالية؛
 - vii. تشارك في عمليات التمويل والتحوط بشكل رئيسي مع أو من أجل مؤسسات ذات صلة التي لا تكون مؤسسات مالية، وهي لا تقوم بتقديم خدمات التمويل أو التحوط إلى أي مؤسسة غير ذات صلة، شرط ان تكون مجموعة المؤسسات ذات الصلة تعمل في مجال أعمال عدا أعمال المؤسسات المالية؛ أو
 - viii. المؤسسة غير المالية تفي جميع المعايير التالية (مؤسسة غير مالية لا تبغي الربح)
 - (أ) تم إنشاؤها أو تأسيسها في دولة الإقامة حصرياً لأغراض دينية، أو خيرية، أو علمية، أو فنية، أو ثقافية، أو تعليمية؛ أو هي منظمة مهنية، رابطة تجارية، غرفة تجارية منظمة عمال منظمة زراعية أو بستانية رابطة مدنية، أو منظمة تعمل حصراً لتعزيز الرعاية الاجتماعية؛
 - (ب) هي معفاة من ضريبة الدخل في دولة الإقامة؛
 - (ت) ليس لديها مساهمون ذوو حق الانتفاع أو الملكية في دخلها أو في أصولها؛
 - (ث) لا تسمح قوانين دولة الإقامة أو وثائق تأسيس المؤسسة غير المالية بتوزيع أي من دخلها أو أصولها أو تطبيقها لصالح شخص خاص أو مؤسسة غير خيرية عدا وفقاً لتنفيذ أنشطتها الخيرية، أو دفع تعويضات معقولة للخدمات التي تم تقديمها، أو دفعات تمثل القيمة العادلة بالسوق للعقارات التي تم شراؤها من قبل المؤسسة الغير مالية؛ و
 - (ج) تتطلب قوانين دولة الإقامة أو وثائق تأسيس المؤسسة غير المالية عند تصفيتها أو حلها، توزيع جميع أصولها إلى مؤسسة حكومية أو منظمة أخرى لا تبغي الربح، أو تحويلها إلى حكومة بلد الإقامة أو الى أي من الوحدات السياسية الفرعية.
- ملاحظة:
بعض المؤسسات (كالمؤسسات الأجنبية الغير المالية التي تقع في الأراضي الأميركية) قد تكون مؤهلة كمؤسسات أجنبية غير مالية تمارس نشاط تجاري بموجب فائكا لكن لا تكون مؤهلة كمؤسسة غير مالية تمارس نشاط تجاري بموجب المعيار المشترك.

مؤسسة غير مالية
تمارس نشاط
تجاري

<p>مؤسسة ذات صلة: تعتبر المؤسسة كمؤسسة ذات صلة لمؤسسة أخرى إذا كانت أي من هاتين المؤسستين تسيطر على الأخرى، أو أن المؤسستين تخضعان لسيطرة مشتركة. ولهذا الغرض، تشمل السيطرة الامتلاك المباشر أو غير المباشر لما يزيد عن نسبة ٢٠ في المئة من أصوات وقيمة المؤسسة.</p>	
<p>لغاية المعيار المشترك، يقصد بمصطلح "مؤسسة غير مالية لا تمارس نشاط تجاري أي مؤسسة غير مالية التي لا تكون مؤس غير مالية تمارس نشاط تجاري تعتبر أيضاً لغاية المعيار المشترك كمؤسسة غير مالية لا تمارس نشاط تجاري مؤس استثمارية تقع في دولة غير مشاركة تدار من قبل مؤسسة مالية أخرى.</p>	<p>مؤسسة غير مالية لا تمارس نشاط تجاري</p>
<p>يقصد بمصطلح شركة تأمين محددة. مؤسسة تكون شركة تأمين (أو شركة قابضة لشركة تأمين تصدر عقد تأمين بقيمة نقدية أو بإيراد سنوي أو تكون ملزماً بالدفع يتعلق بذلك العقد.</p>	<p>شركة تأمين محددة</p>
<p>يقصد بمصطلح "مؤسسة مالية تقع في دولة مشاركة (أ) أي مؤسسة مالية مقيمة ضريبياً في دولة مشاركة، باستثناء أي فرع لتلك المؤسسة المالية يقع خارج تلك الدولة و (ب) رع المؤسسة المالية غير مقيمة ضريبياً في دولة مشاركة في حال كان ذلك الفرع يقع في تلك الدولة المشاركة</p>	<p>مؤسسة مالية تقع في دولة مشاركة</p>
<p>يقصد بمصطلح "مؤسسة مالية غير ملزمة بالتبليغ أي مؤسسة مالية تكون: - مؤسسة حكومية، منظمة دولية أو مصرف مركزي، بخلاف ما يتعلق بالدفع المستمد من التزام محتفظ به مرتبط بنشاط مالي تجاري من نوع تقوم به شركة تأمين محددة أو مؤسسة حفظ أموال، أو مؤسسة إيداع - صندوق تقاعد واسع المشاركة صندوق تقاعد محدود المشاركة صندوق معاش تقاعد لمؤسسة حكومية منظمة دولية أو مصرف مركزي أو جهة مؤهلة لإصدار بطاقات الائتمان - هيئة استثمار جماعي معفاهه أو - اتفاقية قانونية موثقة (Trustee-Documented Trust) اتفاقية قانونية حيث يكون ال Trustee مؤسسة مالية ملزمة بالتبليغ و تقوم بتبليغ جميع المعلومات المطلوبة للتبليغ بالنسبة لجميع الحسابات الازم تبليغها في اتفاقية قانونية موثقة (Trust) - أي مؤسسة أخرى معرفة بالقانون المحلي للدولة كونها مؤسسة مالية غير ملزمة بالتبليغ.</p>	<p>مؤسسة مالية غير ملزمة بالتبليغ</p>
<p>يقصد بمصطلح "رقم التعريف الضريبي" الرقم التعريفي لدافع الضرائب أو ما يعادله غنياً في غياب رقم التعريف الضريبي. رقم التعريف الضريبي عبارة عن مجموع ريدة من الأحرف أو الأرقام التي تعينها الدولة إلى فرد أو مؤسسة وتستخدم لتحديد هوية الفرد أو المؤسسة الأغراض إدارة القوا لهذه الدولة ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن أرقام التعريف الضريبية المقبولة في الموقع رقم التعريف المبرني الإلكتروني لتبادل المعلومات التلقائي التابع لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. بعض الدول لا تصدر رقم تعريف ضريبي ومع ذلك غالباً ما تستخدم هذه الدول نوعاً آخر من الأرقام الموثوقة ذو مستوى معادل من التعريف (ما يعادله علينا)، وتشمل الأمثلة على هذا النوع من الأرقام، للمؤسسات، رمز رقم تسجيل الأعمال الشركة.</p>	<p>مؤسسة مالية غير ملزمة بالتبليغ</p>
<p>يقصد بمصطلح "مؤسسة ذات صلة مرتبطة بمؤسسة أخرى إذا كانت (أ) أي من هاتين المؤسستين تسيطر على الأخرى، أو (ب) أن المؤسستين تخضعان لسيطرة مشتركة، أو (ج) أن المؤسستين هما مؤسستان استثماريتان تخضعان لإدارة مشتركة، وتكون تلك الإدارة تقوم بمتطلبات إجراءات المراجعة الملزمة على تلك المؤسسات الاستثمارية ولهذا الغرض، تشمل السيطرة الامتلاك المباشر أو غير المباشر لما يزيد عن نسبة لصوات والقيمة في المؤسسة.</p>	<p>مؤسسة ذات صلة</p>

يمكن الاطلاع على الإرشادات التفصيلية على الموقع الإلكتروني لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (بما في ذلك معلومات عن أرقام التعريف الضريبية كما والإقامة الضريبية)

<https://www.oecd.org/tax/automatic-exchange/>

A/ Corporate Tax Deceleration

This form to be used to Individuals, "Natural persons" and Sole Proprietorships In the case of joint Account Holders, each Account Holder must complete a separate form All sections of this form are mandatory & Abbreviations are not allowed

ب / الإقرار الضريبي للمؤسسات القردية

يتم تعبئة النموذج من قبل العملاء الأفراد الأشخاص الطبيعيين والمؤسسات الفردية في حالة أصحاب الحسابات المشتركة، يجب على كل صاحب حساب إكمال نموذج منفصل لجميع أقسام هذا النموذج الزامية ولا يسمح باستعمال الاختصارات

Section A – Customer/Account Holder Information		باسم صاحب الحساب / العميل تامول عم - أ مس ق ل	
Title:	Other <input type="checkbox"/> آخر Mrs. <input type="checkbox"/> الأنسة Mrs. <input type="checkbox"/> السيدة Mr. <input type="checkbox"/> السيد	اللقب	
Customer Full Name in Arabic (First/Middle/Last):	الأخير الثاني الأول	اسم العميل كاملاً باللغة العربية (الأول / الثاني / الأخير):	
Customer Full Name in English (First/Middle/Last):	First Middle Last	اسم العميل كاملاً باللغة الإنجليزية (الأول / الثاني الأخير):	
Date of Birth: (Gregorian/Western)	D D M M Y Y Y Y يوم يوم شهر شهر سنة سنة سنة سنة	تاريخ الميلاد: (الميلادي)	
Gender:	Female: <input type="checkbox"/> أنثى: Male: <input type="checkbox"/> ذكر:	الجنس:	
Town or City of Birth:		مدينة أو مكان الميلاد:	
Country of Birth:		بلد الميلاد:	
Current Residence Address in Saudi Arabia (Wasel):	Building # (المبنى) _____ Street Name (الشارع) _____ District (المنطقة) _____ Postal Code (الرمز البريدي) _____ City (المدينة) _____ Country (الدولة) _____	عنوان الإقامة الحالي في المملكة العربية السعودية (واصل):	
If there is residence address outside Building Saudi Arabia, please indicate:	Building # (المبنى) _____ Street Name (الشارع) _____ District (المنطقة) _____ Postal Code (الرمز البريدي) _____ City (المدينة) _____ Country (الدولة) _____	إذا كان هناك عنوان إقامة خارج المملكة العربية السعودية، فيرجى توضيحه:	
Mailing Address: (if different from the Current Residence) to be included	Building # (المبنى) _____ Street Name (الشارع) _____ District (المنطقة) _____ Postal Code (الرمز البريدي) _____ City (المدينة) _____ Country (الدولة) _____	العنوان البريدي: (في حال اختلافه عن عنوان العميل)	
Are you a US person?	Yes <input type="checkbox"/> نعم No <input type="checkbox"/> لا	هل أنت شخص من الولايات المتحدة الأمريكية	
If yes, please complete section B		إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى إكمال القسم ب	
If more than one citizenship, please indicate each country of citizenship		في حالة وجود أكثر من جنسية، يرجى الإشارة إلى كل دولة لتلك الجنسيات	
Do you have an immigrant visa or permanent resident status in a country other than Saudi Arabia	Yes <input type="checkbox"/> نعم No <input type="checkbox"/> لا	هل لديك تأشيرة هجرة أو إقامة دائمة في بلد آخر غير المملكة العربية السعودية	
If yes, please indicate the state of each permanent residency		إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى توضيح الحالة لكل إقامة دائمة	
Are you a Tax Resident of any country or countries outside of Saudi Arabia? By selecting 'No', I confirm that Saudi Arabia is my sole residency for tax purposes	Yes <input type="checkbox"/> نعم No <input type="checkbox"/> لا	هل أنت مقيم ضريبي في أي دولة أو دول خارج المملكة العربية السعودية باختيار "لا" تؤكد أن المملكة العربية السعودية هي إقامتي الوحيدة للأغراض الضريبية	
If Yes, please complete section C		في حال الإجابة ب (نعم) الرجاء إكمال القسم ج	

Section B-USA Tax Residents		عقديرمألا دحتمل ا تايا لولا ي ف قي بي رضل ا عم اق ل ا - ب مس ق ل ا	
if you are a USA Tax Resident please provide one of the following TINS A US TIN can be one of the following: 1. A Social Security Number (SSN), or 2. An Individual Taxpayer Identification Number (ITIN) or 3. A Taxpayer Identification Number for Pending US Adoptions (ATIN)		إذا كنت مقيماً ضريبياً بالولايات المتحدة الأمريكية، فيرجى تقديم أحد أرقام التعريف الضريبية التالية. يمكن يكون رقم التعريف الضريبي للولايات المتحدة واحدا مما يلي: 1. رقم الضمان الاجتماعي (SSN) 2. رقم تعريف المكلف الفرد (ITIN) 3. رقم تعريف ضر الحالات التبني المطلقة في الولايات المتحدة (ATIN).	
Please provide your TIN in one of the lines provided below: يرجى كتابة رقم التعريف الضريبي الخاص بك في أحد الأسطر الواردة أدناه:			
(SSN)	N N N - N N - N N N N	1. رقم الضمان الاجتماعي	
(ITIN)	N N N - N N N - N N N N N	2. رقم تعريف المكلف الفرد	
(ATIN)	N N N - N N N - N N N N N	3. رقم تعريف ضريبي لحالات التبني المعلقة في الولايات المتحدة	

Section C – Tax Residency Information

القسم ج - معلومات الإقامة الضريبية

Please specify your Country (ies)/Jurisdiction(s) of Residence for Tax Purposes including Taxpayer Identification number.

الرجاء تحديد دولة (دول/الولاية القضائية) الإقامة لأغراض ضريبية بما فيه رقم التعريف الضريبي.

Country/jurisdiction	Taxpayer Identification Number (TIN) or Functional Equivalent	If no TIN available enter Reason A, B or C	رقم التعريف الضريبي او ما يعادله وظيفيا	البلد / الولاية القضائية	
1			في حالة عدم وجود رقم التعريف الضريبي، الرجاء اختيار أحد الأسباب أ. ب أو ج		1
2					2
3					3

If TIN is not available please choose one of the following reasons:

- A The country/jurisdiction where the Account Holder is resident does not issue TINs to its residents
- B The Account Holder is otherwise unable to obtain a TIN or equivalent number (Please explain why you are unable to obtain a TIN if you have selected this reason):
Country1:.....
Country2:.....
Country3:.....
No TIN is
- C jurisdiction does not require the collection of the TIN issued by such jurisdiction)

في حال عدم وجود رقم التعريف الضريبي، الرجاء اختيار احد الاسباب التالية:
أ. لا تصدر البلد/الولاية القضائية المقيم فيها صاحب الحساب ارقام تعريف ضريبية للمقيمين فيها
ب. أو خلاف ذلك، يتعذر على صاحب الحساب الحصول على رقم تعريف ضريبي أو رقم معادل له (يرجى توضيح سبب عدم قدرتك على الحصول على رقم تعريف ضريبي إذا اخترت هذا السبب):
البلد1:.....
البلد2:.....
البلد3:.....
ج. ليس مطلوباً الحصول على رقم تعريف ضريبي. (ملاحظة: حدد هذا السبب فقط إذا كان القانون المحلي للولاية القضائية ذات الصلة لا يتطلب الحصول على رقم تعريف ضريبي صادر عن تلك الولاية القضائية)

Section C–Tax Residency Information

القسم د - الإقرار والتوقيع

I/We declare that all the particulars and information provided herein, are true, correct, complete and up-to-date in all respects and I/We have not withheld any information and I/We acknowledge that Arab National Bank will rely on the information provided in this form until notice in writing satisfactory to Arab National Bank of its revocation and by submission of an updated Self-Certification & Declaration Form is received by Arab National Bank, within 30 days where any change in circumstances occurs.

I/We hereby undertake to inform Arab National Bank of any change in information / circumstances provided, and to furnish to Arab National Bank any changes/amendments taking place in future with reference to the documents submitted by me/us as and when such changes/amendments occur.

I/We undertake to inform Arab National Bank if I/We are away from my/our own country of residence for any period that may impact the United States Substantial Presence Test as herein defined, or the presence test related to any other countries I/We are tax residents in.

I/We confirm and accept that should any withholding, tax, other impositions or other governmental dues related to me/us become payable to domestic or overseas regulators or tax authorities, all payments made to me/us shall be net of any such taxes etc. and Arab National Bank assumes no liability in this regard.

I/We waive Arab National Bank of its duty of confidentiality and grant Arab National Bank the liberty to make available, as and when required by law/authorities, to the Courts, regulatory/or other authorities of Saudi Arabia or my/our country of residence or the country in whose currency this account will be maintained or routed, or to any other regulator/tax authority or other authorities in domestic and other jurisdictions, any information relating to my/our account, without any prior consent from me/us.

أقر / نقر بأن جميع التفاصيل والمعلومات الواردة في هذا الإقرار حقيقية وصحيحة وكاملة وحديثة من جميع النواحي وأنا / نحن لم نحجب أي معلومات وافر / نقر بان البنك العربي الوطني سيعتمد على المعلومات المقدمة في هذا النموذج حتى إشعار خطي مقبول للبنك العربي الوطني بإلغائها وتبديل نموذج شهادة إقرار ذاتي محدث يتم استلامه بواسطة البنك العربي الوطني في غضون ٣٠ يوماً عند حدوث أي تغيير في الظروف.

أتعهد / نتعهد بإبلاغ البنك العربي الوطني بأي تغيير في المعلومات / الظروف المقدمة وتزويد البنك العربي الوطني بأي تغييرات / تعديلات تحدث في المستقبل فيما يتعلق

بالموافق المقدمة مني / منا عند حدوث مثل هذه التغييرات التعديلات أتعهد / نتعهد بإبلاغ البنك العربي الوطني إذا لم أتواجد نتواجد في بلد إقامتي / إقامتنا لأي فترة قد تؤثر على اختبار التواجد الجوهري في الولايات المتحدة كما هو محدد هناك أو اختبار التواجد المتعلق بأي دول أخرى لي أنا فيها إقامة ضريبة.

أنا / نحن نؤكد وأوافق على أنه في حالة أي استقطاع أو ضريبة أو فرض آخر أو مستحقات حكومية أخرى متعلقة بي / بنا تصبح مستحقة الدفع لهيئات تنظيمية أو ضريبة محلية أو خارجية، فإن جميع المدفوعات لي / لنا ستكون صافية من أي ضرائب من هذا القبيل وما إلى ذلك، ولا يتحمل البنك العربي الوطني أي مسؤولية في هذا الصدد.

أنا / نحن نغني البنك العربي الوطني من واجبه في الحفاظ على السرية وأمنج البنك العربي الوطني الحرية في إتاحة عند الاقتضاء بموجب القانون / طلب السلطات أي معلومات تتعلق بحسابي / حسابنا وبدون أي موافقة مسبقة مني / مناه للمحاكم أو السلطات التنظيمية / أو الأخرى في المملكة العربية السعودية أو في بلد إقامتي إقامتنا أو في الدولة التي سيتم الاحتفاظ بهذا الحساب بعمالتها أو يمرر من خلالها، أو إلى أي جهة تنظيمية / ضريبية أخرى أو سلطات أخرى في الولاية القضائية المحلية وغيرها.

Name of Signatory in Arabic

اسم الموقع باللغة العربية

Name of Signatory in English

اسم الموقع باللغة الإنجليزية

Signature

Capacity of Signatory:
(Please tick 1 box only)

صفة الموقع:

(الرجاء وضع إشارة في مربع واحد فقط)

Account Holder

Power of Attorney -

Guardian -

Other (Please specify below)

أخرى (يرجى التحديد أدناه)

Date (Gregorian)	D يوم	D يوم	M شهر	M شهر	Y سنة	Y سنة	Y سنة	Y سنة

To be Completed Relationship Manager/Customer Service Representative	يتم تعينه من قبل مدير العلاقة أو ممثل خدمة العملاء
Account Holder Name (First/Middle/Last)	الاسم الكامل لصاحب الحساب (الأول الثاني - الأخير)
Signature of Relationship Manager /Customer Service Representative	توقيع مدير العلاقة ممثل خدمة العملاء
Employee ID	الرقم الوظيفي
Customer Information File #	رقم ملف بيانات العميل
Definitions The definitions in this section are the relevant ones related to this International Tax Transparency Form and are not an exhaustive list. For the complete set of definitions, please refer to the FATCA / CRS regulations which are readily available on the internet	التعريفات التعريفات الواردة في هذا القسم هي التعريفات ذات الصلة بنموذج الشفافية الضريبية الدولية وليست قائمة شاملة للاطلاع على مجموعة كاملة من التعريفات يرجى الرجوع إلى كل من قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فانكا) المعيار المشترك عن الإبلاغ الموجودة التي على شبكة الإنترنت.
Customer Information File #	تعريفات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا)
US Resident US resident is a US citizen or a resident alien, which is an individual that is not a citizen or national of the United States and who meets either the green card test or the substantial presence test for the calendar year.	المقيم في أمريكا هو مواطن أمريكي أو أي شخص آخر لديه إقامة بطاقة خضراء أو وجود جوهري بغض النظر عن مكان إقامته جغرافياً. حامل البطاقة الخضراء هو اجنبي تم منحة امتياز الإقامة القانونية بشكل دائم في الولايات
Green Card "green card" recipient as an alien who has been granted "the status of having been lawfully accorded the privilege of residing permanently in the United States as an immigrant in accordance with the immigration laws, such status not having changed."	البطاقة الخضراء المتحدة كمهاجر وفقاً لقوانين الهجرة، مالم يتغير وضعه القانوني" المولود في الولايات المتحدة الأمريكية يعتبر الشخص المولود في الولايات المتحدة شخصاً أمريكياً" بموجب قانون الامتثال الضريبي
Born in the USA A person born in the USA is considered as a 'US person' under FATCA unless the person has formally renounced his or her right to US citizenship.	الحسابات الخارجية إلا إذا تخلى الشخص رسمياً عن حقه في الجنسية الأمريكي عنوان في الولايات المتحدة عنوان في الولايات المتحدة. يرجى ملاحظة أنه لن يتم اعتبار العناوين الخاصة بالتسوق والشحن أو الخدمات المماثلة الأخرى التي يحتفظ بها العملاء كعنوان لهذا الغرض. رقم هاتف رقم ارقام الهاتف المقدم هو رقم هاتف أمريكي. تعليمات دائمة تعليمات دائمة لتحويل الأموال بشكل دوري إلى حساب عنوانه في الولايات المتحدة.
US Address An address in the US. Please Note: "Shop and Ship" addresses or other similar services maintained by customers will not be considered as a relevant address for this purpose.	عنوان بريد حافظ عنوان الاتصال وجميع رسائل البريد يحتفظ بها في البنك ليحصل عليها شخصياً ممثل العميل اختبار التواجد الجوهري سيتم اعتباره مقيماً في الولايات المتحدة للأغراض الضريبية إذا كنت تستوفي اختبار الحضور الجوهري للسنة التقويمية للوفاء بهذا الاختبار. يجب أن تكون متواجداً فعلياً في الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل وفقاً للتالي
Telephone number Telephone number(s) provided is a US telephone number. Standing Instructions Standing instruction to periodically transfer funds to an account with US address.	عنوان بريد حافظ عنوان الاتصال وجميع رسائل البريد يحتفظ بها في البنك ليحصل عليها شخصياً ممثل العميل اختبار التواجد الجوهري سيتم اعتباره مقيماً في الولايات المتحدة للأغراض الضريبية إذا كنت تستوفي اختبار الحضور الجوهري للسنة التقويمية للوفاء بهذا الاختبار. يجب أن تكون متواجداً فعلياً في الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل وفقاً للتالي
Hold mail address Address for communication AND all mails are retained at the Bank for physical collection by a representative of the customer.	عنوان بريد حافظ عنوان الاتصال وجميع رسائل البريد يحتفظ بها في البنك ليحصل عليها شخصياً ممثل العميل اختبار التواجد الجوهري سيتم اعتباره مقيماً في الولايات المتحدة للأغراض الضريبية إذا كنت تستوفي اختبار الحضور الجوهري للسنة التقويمية للوفاء بهذا الاختبار. يجب أن تكون متواجداً فعلياً في الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل وفقاً للتالي
Substantial Presence Test You will be considered a United States resident for tax purposes if you meet the substantial presence test for the calendar year. To meet this test, you must be physically present in the United States (U.S.) on at least:	عنوان بريد حافظ عنوان الاتصال وجميع رسائل البريد يحتفظ بها في البنك ليحصل عليها شخصياً ممثل العميل اختبار التواجد الجوهري سيتم اعتباره مقيماً في الولايات المتحدة للأغراض الضريبية إذا كنت تستوفي اختبار الحضور الجوهري للسنة التقويمية للوفاء بهذا الاختبار. يجب أن تكون متواجداً فعلياً في الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل وفقاً للتالي
<ul style="list-style-type: none"> 31 days during the current year, and 183 days during the 3-year period that includes the current year and the 2 years immediately before that, counting: All the days you were present in the current year, and 1/3 of the days you were present in the first year before the current year, and 1/6 of the days you were present in the second year before the current year. 	<ul style="list-style-type: none"> 31 يوماً خلال السنة الحالية، و 183 يوماً خلال فترة الثلاث سنوات التي تشمل السنة الحالية والسنتين السابقتين مباشرة قبلها، احتساب جميع الأيام التي كنت فيها متواجداً في السنة الحالية، 3/1 الأيام كنت تواجد في السنة الأولى قبل العام الحالي 6/1 الأيام التي فيها متواجداً في السنة الثانية قبل العام الحالي

Section C–Tax Residency Information

تعريفات المعيار المشترك عن الإبلاغ

Tax residency

Tax residency is the country where you are resident/registered for tax purposes. Each country has its own rules for defining tax residence. For more information on tax residence, please consult your tax advisor or check the OECD information readily available on the internet.

Tax Information Number

A Taxpayer Identification / Information Number (TIN) is a unique combination of letters and/or numbers assigned to the person or you/your entity. Some countries do not issue a TIN, but may rely on other issued numbers such as social security/insurance numbers or company registration numbers for entities. You may need to provide these if requested. The OECD has published a list of the acceptable Taxpayer Identification Number (TIN) formats and their alternatives.

Self-Certification Forms

A completed self-certification form is used to confirm your tax residency status

إقامة الضريبية

إقامة الضريبية هي البلد الذي تقيم فيه / مسجل للأغراض الضريبية. ولكل بلد قواعده الخاصة لتحديد الإقامة الضريبية. لمزيد من المعلومات عن الإقامة الضريبية، يرجى استشارة مستشارك الضريبي أو الاطلاع على المعلومات المتاحة في بوابة التبادل التلقائي لمنظمة التعاون

الاقتصادي والتنمية عبر الشبكة. رقم التعريف الضريبي

تعريف شخصي / رقم تعريف دافع الضرائب هو مزيج فريد من الأحرف و / أو الأرقام المخصصة للشخص أو الكيان بعض البلدان لا تصدر رقم تعريف ضريبي، ولكنها قد تعتمد على أرقام أخرى صادرة مثل أرقام الضمان الاجتماعي أو التأمين قد تحتاج إلى تقديمها إننا طلب منك ذلك. وقد نشرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مجموعة نماذج تساعد في تحديد هوية دافع الضرائب المقبولة وبدائلها.

نماذج الشهادة الذاتية

يستخدم نموذج الشهادة الذاتية المكتمل لتأكيد حالة إقامتك الضريبية بموجب معيار الإبلاغ

ثالثاً : معلومات المفوض الأساسي بالتوقيع بصورة هويتي الشخصية

١ . المعلومات

المسمى الوظيفي لدى المنشأة

المعلومات الشخصية

الاسم الرباعي باللغة العربية:			
الاسم الرباعي باللغة الانجليزية:			
الجنس:		ذكر <input type="checkbox"/>	
الجنسية:		أنثى <input type="checkbox"/>	
تاريخ الميلاد:	/...../..... هـ	
مكان الميلاد:	/...../..... م	

بيانات الهوية الشخصية^{١٥}

نوع الهوية:				هوية وطنية <input type="checkbox"/>				هوية إقامة <input type="checkbox"/>			
رقم الهوية:											
مكان الإصدار:											
تاريخ الانتهاء:			/...../..... هـ			/...../..... م			

معلومات التواصل

بيانات العنوان الوطني ^{١٦} :		رقم المبنى	اسم الشارع	اسم الحي	اسم المدينة	الرمز البريدي	الرقم الإضافي
رقم هاتف الجوال ^{١٧} :							
رقم هاتف المنزل ^{١٨} :							
البريد الإلكتروني ^{١٩} :							

أسئلة متفرقة

هل أنت من الأشخاص ذوي الإعاقة؟ إذا كانت الإجابة ب(نعم) يرجى ذكر نوع الإعاقة (إعاقة سمعية/بصرية/حركية...)	نعم <input type="checkbox"/>	لا <input type="checkbox"/>
--	------------------------------	-----------------------------

٢. صورة الهوية الشخصية

صورة الهوية

١٥ إن وجد.
١٦ وفق ما هو مسجل لدى مؤسسة البريد السعودي.
١٧ إن وجد.
١٨ إن وجد.
١٩ إن وجد.

									رقم الجهة
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--------------

أوافق أنا ممثل المنشأة نظامياً (الاسم رباعي): بموجب (رقم الوكالة/عقد تأسيس/قرار شركاء أو مجلس الإدارة).....، على تصوير مستند إثبات الهوية للاستخدام الرسمي في البنك، كما أقر بصحة المعلومات والبيانات التي قدمتها، وأتحمل أي مسؤولية قد تنتج عن عدم إفصاحي عن أي بيانات تتطلب الاتفاقية الإفصاح عنها، أو عدم صحتها، ولقد قرأت وفهمت وقبلت شروط هذه الاتفاقية وأحكامها المكونة من "عدد الصفحات"، وأوافق على التقييد بما جاء فيها. كما أقرّ بمعرفتي بما تضمنته ملحقات الاتفاقية من بيانات المفوضون وصلاحياتهم - وذلك في حال وجود مفوضين آخرين بتشغيل الحساب- وعلى هذا جرى التوقيع أدناه.

توقيع الطرف الثاني	
الرجاء التوقيع أعلاه	الرجاء التوقيع أعلاه (لغرض مطابقة التوقيع)
تُ عبا من قبل ممثل الطرف الأول	
اسم الممثل	
<input type="checkbox"/> هوية وطنية	
<input type="checkbox"/> هوية وطنية	
التاريخ	

لاحق الاتفاقية
١. معلومات المفوضون الإضافيون وصلاحياتهم

توقيع الطرف الثاني	
المعلومات الشخصية ٢٠	
الاسم الرباعي باللغة العربية:	
الاسم الرباعي باللغة الانجليزية:	
الجنس:	<input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى
الجنسية:	
تاريخ الميلاد:/...../..... هـ/...../..... م
مكان الميلاد:	
بيانات الهوية الشخصية	
نوع الهوية:	<input type="checkbox"/> هوية وطنية <input type="checkbox"/> هوية إقامة

٢٠. وفق ما هو مدمون في الهوية الشخصية.

رقم الهوية:						
مكان الإصدار:						
تاريخ الانتهاء:						
معلومات التواصل						
بيانات العنوان الوطني ^١ :	رقم المبنى	اسم الشارع	اسم الحي	اسم المدينة	الرمز البريدي	الرقم الإضافي
رقم هاتف الجوال ^٢ :						
رقم هاتف المنزل ^٣ :						
البريد الإلكتروني:						
مستند التفويض						
النوع:	<input type="checkbox"/> توكيل	<input type="checkbox"/> تفويض معد داخل البنك	<input type="checkbox"/> غير ذلك:			
تاريخ الإصدار:/...../..... هـ/...../..... م				
تاريخ الانتهاء:/...../..... هـ/...../..... م				
متطلبات التوقيع						
نوع التوقيع:	<input type="checkbox"/> منفرد	<input type="checkbox"/> مشترك مع المفوض الأساسي				
حدود السحب:	<input type="checkbox"/> بدون حد	<input type="checkbox"/> بحد أقصى: ريال				
أسئلة متفرقة						
هل أنت من الأشخاص ذوي الإعاقة؟ إذا كانت الإجابة ب(نعم) يُرجى ذكر نوع الإعاقة (إعاقة سمعية/بصرية/حركية...)						
<input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم						

٢. صورة الهوية الشخصية

صورة الهوية

رقم
الهوية

أوافق أنا المفوض (الاسم الرباعي) على تصوير مستند إثبات الهوية للاستخدام الرسمي في البنك، كما أقر بصحة المعلومات والبيانات التي قدمتها، وأتحمّل أي مسؤولية قد تنتج عن عدم إفصاحي عن أي بيانات تتطلب الاتفاقية الإفصاح عنها، أو عدم صحتها، ولقد قرأت وفهمت وقبلت شروط هذه الاتفاقية وأحكامها المكونة من " ٣٦ صفحة"، وأوافق على التقيد بما جاء فيها. وعلى هذا جرى التوقيع أدناه.

١٥ إن وجد.
١٦ وفق ما هو مُسجل لدى مؤسسة البريد السعودي.
١٧ إن وجد.
١٨ إن وجد.
١٩ إن وجد.

توقيع الطرف الثاني	
الرجاء التوقيع أعلاه	الرجاء التوقيع أعلاه (لغرض مطابقة التوقيع)
يُعبأ من قبل ممثل الطرف الأول	
اسم الممثل	
التوقيع	صورة طبق الأصل للهوية <input type="checkbox"/>
التاريخ:	التوقيع مطابق <input type="checkbox"/>

توقيع الطرف الثاني

حيث أن البنك العربي الوطني أو (البنك) قد قام بتقديم خدماته المصرفية الإلكترونية (الخدمة) من خلال الهاتف والتي يقوم بموجبها صاحب الحساب (العميل) من إجراء معاملاته البنكية المختلفة من خلال جهاز الهاتف. ويقدم البنك هذه الخدمات للعملاء الذين يرغبون في الاستفادة منها، ويخضع تقديم الخدمات والاستفادة منها للشروط والأحكام الواردة أدناه مقابل التعهدات والمواثيق والاتفاقيات المبينة فيما بعد، واستناداً إلى الطلب والتصريحات والقرارات والقبول الصادر من مقدم الطلب المبين في الطلب المقدم منه وبموجب هذه الإشارة تعتبر جميعها كما لو كانت مضمنة في هذه الشروط، ويوافق العميل ويقبل ويعلن ما يلي:

١. التعريفات:
تكون للكلمات والعبارات الواردة فيما بعد، والمستخدمة في هذه الشروط والأحكام، المعاني المبينة أمام كل منها كالتالي:
أ- البنك يعني البنك العربي الوطني في ذلك أي فرع / أو جميع فروع أو مراكز البنك على نطاق المملكة العربية السعودية.
ب- العميل يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري قام بإبرام الاتفاقية مع البنك ليقوم البنك بموجبها بتقديم الخدمات لاستعماله. وذلك بإكمال النماذج والطلبات الخاصة بالخدمة المطلوبة والموافقة على الشروط والأحكام.
ج- هاتف العربي أو الخدمات التفاعلية الصوتية تعني الخدمات المقدمة من البنك والتي يمكن للعميل بموجبها من خلال استعمال جهاز الهاتف الوصول إلى الحاسب الآلي الخاص بالبنك وذلك من أجل:
- الحصول على المعلومات الخاصة بأرصدة حساباته وبطاقاته والعمليات المتصلة بتلك الحسابات أو البطاقات المسجلة في نظام البنك.
- تنفيذ العمليات المالية مثل التحويل و سداد فواتير الخدمات و بطاقات الائتمان.
- طلب كشوفات الحسابات ودفاتر الشيكات.
- استخدام مزايا أخرى متاحة ومضمنة في الخدمة.
٢. يوافق العميل ويقبل بأن توفير الخدمات وتقديمها من قبل البنك يخضع لهذه الشروط والأحكام والتي يحق للبنك في جميع الأوقات ومن حين إلى آخر تعديلها وتكون ملزمة للعميل بعد (٣٠) يوم عمل من أشعاره من قبل البنك بذلك.
٣. يوافق العميل ويلتزم بالحفاظ على سرية أي من وجميع أرقامه السرية الخاصة بالخدمات التي قام البنك بتزويده بها أو التي قام العميل باختيارها وعدم إفشائها أو وصولها إلى الغير بما في ذلك أفراد عائلة العميل وموظفي البنك كما يوافق العميل ويتعهد بالحيولة دون أي استعمال غير مرخص به للخدمات وإذا ارتاب العميل بأن رقمه السري الخاص قد وصل إلى علم الغير أو أفشى له، فيتعهد العميل بإشعار البنك فوراً بذلك.
٤. إنه لمن المفهوم والمتفق عليه بين العميل والبنك إن البنك لن يكون مسئولاً عن أية خسارة أو ضرر أو نفقات أو غير ذلك أيأ كانت يتكبدها أو يتحملها العميل تنجم عن أي إخلال بأي من هذه الشروط والأحكام.
٥. أ- يفوض العميل البنك ويخوله العمل بموجب أي تعليمات يتم إرسالها أو يظهر أنها مرسلة باستخدام رقم حساب العميل ورقمه السري الخاص.
ب- يكون التفويض والصلاحيات الممنوحة من العميل للبنك في (أ) أعلاه مستمرة بالنسبة لأية عمليات قام العميل بإنجازها قبل تاريخ سحب الصلاحيات الممنوحة للبنك وإلغائها ويسري سحب الصلاحيات وإلغائها اعتباراً من تاريخ السحب أو الإلغاء.
ج- يقر العميل ويوافق بأن البنك لن يكون مسئولاً عن أي أخطاء أو سوء فهم أو تقصير أو تأخير إلخ، عند تنفيذه لتعليمات العميل أو نتيجة لعدم فهم التعليمات المعطاة من العميل لموظفي البنك.
٦. يقر العميل بأن البنك قام بتحذيره وتبنيه وأنه على علم تام بالقصور في التقنية والقيود والضوابط المتصلة بها في الوقت الراهن وان الضوابط والقيود في استعمال الخدمات وتوافرها يعتمد على التقدم العلمي وتطور التقنية ويقر العميل بصفة خاصة بعلمه بهذه القيود على الاستعمال والقصور ويخلي بموجب هذا طرف البنك من أي ومن جميع المطالبات والمسئوليات المتصلة بما تقدم أو فيما يتصل بعدم تمكنه من استعمال الخدمات، لأي سبب سواء داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها.
٧. لن يكون البنك مسئولاً عن أية خسارة أو ضرر أو تكاليف أو نفقات أيأ كانت مالية أو معلومات يتكبدها أو يتحملها العميل أو الغير نتيجة عدم دقة أي أعمال أخرى توفرها الخدمات وذلك عن طريق العميل أو طرف آخر.
٨. دون المساس بالبندين ٦ و ٧ أعلاه لن يتحمل البنك أية مسئولية بشأن أية خسارة أو ضرر أو التزام ينجم عن الخدمات أو يتعلق بها باستثناء ما يكون نتيجة الإهمال الجسيم أو سوء التصرف المتعمد من البنك وفي جميع الأحوال لن يتحمل البنك أية مسئولية بشأن أية خسارة أو أضرار استتباعية أيأ كانت.

توقيع الطرف الثاني

٩. يبذل البنك قصارى جهده لتوفير الخدمات وتقديمها على مدار الساعة إلا أنه لن يكون ملزماً أو مسئولاً في حالة عدم تمكنه من التقيد بذلك.
١٠. يقر العميل ويعلم بموجب هذا أن العمليات التي يتم تنفيذها أو إنجازها من خلال هاتف العربي تخضع للقيود التي يفرضها أو يحددها البنك تكون سجلات البنك ودفاتره أو أوراقه ومستنداته الخاصة بالعمليّة / العمليات المعنية بينة قاطعة يستند عليها عند الحكم أو الفصل في أي نزاع يتعلق بالأرقام والبيانات أو المعلومات أو الحقائق أو العمليّة / العمليات أو أي أمر آخر أو خلاف ينشأ بين البنك والعميل.
١٢. من حق البنك طلب تأكيد كتابي لبعض العمليات، وله الحق في رفض تنفيذ الطلبات إذا رأى البنك ما يستدعي ذلك دون إبداء الأسباب.
١٣. يوافق العميل على أن يقوم البنك بتسجيل صوته ومحدثه أثناء إجراء العمليات البنكية وكذلك استعمال هذا التسجيل في حل أية مشكلة قانونية من حين لآخر. وتكون ملزمة للعميل بعد (30) يوم عمل من أشعاره بذلك، سواء كان ذلك نتيجة للوائح البنكية الداخلية أو بسبب الضوابط أو الحدود أو القيود المفروضة أو المطلوبة من قبل الجهات المختصة أو القانونية، يوافق العميل على ما تقدم ويقبل به.
١٤. قد تنشأ في المستقبل.
١٤. يوافق العميل ويلتزم بأن بنود هذه الاتفاقية تشمل كل علاقته مع البنك. ويسري تطبيق جميع بنودها على جميع حساباته حاضراً أو مستقبلاً، بما في ذلك الحسابات المشتركة والبطاقات الإضافية.
١٥. يقيد البنك على حساب العميل مبلغ أي عمليات تحويل أو سداد أو أي عمليات أخرى تتم عن طريق استعمال خدمة هاتف العربي حسب التعرّف البنكية المعتمدة ويكون العميل في كل الأحوال مسؤولاً مسؤولاً كاملة عن كافة العمليات والرسوم المترتبة عليها ان وجدت والتي تتم عن طريق استخدام الخدمة (رمز) تعريف الهاتف سواء جرت هذه العمليات بعلم وتفويض من العميل نفسه أو لا، وتعتبر قيود البنك نهائية وملزمة
١٦. يقوم العميل باختيار رقم سري خاص بخدمة هاتف العربي على ألا يختار الأرقام الشائعة الاستخدام أو الأرقام التسلسلية أو التصاعدية أو التنازلية أو الأرقام المرتبطة بتواريخ شخصية وما شابه حيث أن هذه الأرقام بسيطة بطبيعتها ويسهل تخمينها من قبل أشخاص آخرين وقد تتعرض للاستخدام لأغراض الغش والتزوير ولحماية أفضل، ينصح البنك العميل بأن يختار رقم سري مختلف عن الرقم السري الخاص ببطاقة الصراف الآلي. بالإضافة إلى ذلك يحتفظ البنك بحق إيقاف الرقم السري للهاتف في حال عدم استخدامه لمدة 180 يوم، أو بعد ثلاث محاولات استخدام غير ناجحة وفقاً للأنظمة والقوانين السارية في المملكة العربية السعودية، وفي حال حدوث أي نزاع حول تفسير هذه الشروط والأحكام أو تخضع هذه الشروط والأحكام ويتم تفسيرها وفقاً للأنظمة والقوانين السارية في المملكة العربية السعودية، وفي حال حدوث أي نزاع حول تفسير هذه الشروط والأحكام أو تنفيذها، فإن الاختصاص في نظره ينعقد حصرياً للجنة المنازعات المصرفية الكائنة في مدينة الرياض.
١٨. تعتبر البطاقة الإضافية الصادرة على نفس الحساب هي بطاقة خاصة بالاستفسارات فقط عن طريق هاتف العربي
١٩. يقر العميل على أن رقم الجوال الذي قام بتسجيله لدى البنك خاص به ومسؤولاً عن صحته سواء عند فتح الحساب أو عند قيام العميل بتحديث بياناته مستقبلاً عن طريق الفرع أو الصراف الآلي، وأنه على علم أن رموز التوثيق اللازمة لدخوله على خدمات الهاتف العربي وتنفيذ العمليات يتم 18 19 إرسالها إلى رقم الجوال الذي قام بتسجيله.
٢٠. تم توفير خط هاتف مجاني 8001244040 لمساعدة العملاء على سهولة الإبلاغ عن العمليات المشبوهة غير النظامية أو عمليات الدخول على بياناتهم أو حساباتهم.

شروط واحكام دفاتر الشيكات

١. أتعهد/تتعهد بالمحافظة على دفاتر الشيكات وأقر/نقر بالمسئولية عن أي خسارة أو ضرر يحدث للبنك نتيجة استخدام دفاتر الشيكات بطريقة غير نظامية و/أو خاطئة. كما نخلي/أخلى مسؤولية البنك من اية مطالبه/مطالبات و / أو ادعاء أضرار أو خسائر سواء من طرفي/طرفنا او من الغير ناتجة عن فقداننا لدفتري / دفاتر الشيكات بأي طريقة و / أو استخدامها من قبل الغير بطرق غير نظامية. يحق للبنك اتلاف دفاتر الشيكات في حالة عدم استلامها خلال 90 يوم من تاريخ اصدارها .
٢. أفضو/نفوض البنك بقيد قيمة مصاريف ورسوم إصدار دفاتر الشيكات على حسابي/حسابنا لديي وذلك حسب التعرفة البنكية المعتمدة من قبل البنك المركزي السعودي.
٣. في حال تم استلام دفاتر الشيكات بواسطة شخص مفوض ، أتحملي/تتحمل كامل المسئولية المترتبة على استلام الشخص المفوض لدفاتر الشيكات بما في ذلك استخدام دفاتر الشيكات أو فقدانها ، وبهذا نخلي طرف البنك.
٤. يوافق العميل على تطبيق الاحكام القانونية المقررة في حالة إساءته استخدام دفاتر الشيكات.
٥. يتحمل العميل كامل المسئولية في حالة عدم اتلاف دفاتر الشيكات أو عدم تسليمها للبنك عند اقفال الحساب في جميع الأحوال.

الشروط والأحكام الخاصة ببطاقة العربي مدى للمؤسسات فقط

تنظم شروط وأحكام خدمة العربي المصرفية الالكترونية (بلس) للشركات (" الخدمة ") استعمال الخدمة المصرفية الالكترونية (حسب التعريف اللاحق لها التي يوفرها البنك العربي الوطني بالاشتراك مع الجهات والفروع التابعة له، إن وجدت، ويشار إليهم مجتمعين بـ "البنك") للعملاء الراغبين بقر البنك والعميل (بشار) إليهما مجتمعين أحياناً بـ "الطرفين") بموافقتهما على الآتي:

1. **تعريفات:** سيكون للألفاظ التالية وفقاً لسياق استخدامها في هذه الاتفاقية المعاني التالية:
 - أ. **الحسابات والتسهيلات:** تعني تلك الحسابات التي قام العميل بفتحها لدى البنك وتلك التسهيلات التي قام البنك بتوفيرها للعميل وتم إدراجها في استمارة طلب العميل وربطها بالخدمة.
 - ب. **اتفاقيات الحسابات والتسهيلات:** تعني الاتفاقيات المنفصلة المبرمة بين العميل والبنك، والتي تتضمن الشروط والأحكام المنظمة لفتح الحسابات وتوفير المنتجات وتقديم التسهيلات أو الخدمات من قبل البنك.
 - ج. **"الموقع":** يعني ذلك الموقع على شبكة الإنترنت الذي قام البنك بتحديده لتمكين العميل من الحصول من خلاله على الخدمة المصرفية الإلكترونية.
 - د. **"المفوض":** يعني أي شخص يتمتع بوضعية " مفوض " وفقاً لاستمارة طلب العميل الذي يستطيع منح المفوض الصلاحية للقيام بالآتي: (1) الموافقة على أي ت قد يتخذه المستخدم ضمن مستويات الصلاحية المقررة، و (ب) الموافقة على استخدام منتجات محددة أو إجراء تصرفات محددة تتعلق بحسابات وتسهيلات محددة في استمارة طلب العميل. قد تتعلق حقوق الموافقة وتعزيز المذكورة بنماذج أو تعليمات من تصميم وإعداد المستخدمين، أو نماذج أو تعليمات من تصميم وإعداد مجموعة مستخدمين مختلفين أو نماذج أو تعليمات يتم إقرارها جزئياً من قبل مفوض آخر أو أي مزيج مما سبق ذكره قد يمنح مفوضون مختلفون صلاحيات وحقوق دخول مختلفة فيما يتعلق بالخدمة المصرفية الالكترونية و الموقع حسبما يحدده العميل. يجب أن يكون كل مفوض مسؤولاً أو موظفاً تابعاً للعميل ما لم يوافق البنك على ذلك.
 - هـ. **"العميل":** يعني الشخصية الاعتبارية التي أبرمت هذه الاتفاقية مع البنك لتوفير الخدمة المصرفية الالكترونية من خلال تعبئة استمارة الطلب (بما في سجل توصيف العميل ويجد طلبها القبول لدى البنك (سواء كان العميل شركة أو دائرة حكومية).
 - و. **سجل توصيف العميل:** يعني نموذج التفويض الذي قام العميل بتعيينه ووجد القبول لدى البنك بصرف النظر عن شكله ووفقاً لما يطرأ عليه من تعديل من وقت لآخر، والذي يحدد ضمن أشياء أخرى (1) اسم العميل وعنوانه وغير ذلك من المعلومات المطلوبة، (2) الحسابات والتسهيلات التي تم ربطها بالخدمة المصرفية الالكترونية كصايات وتسهيلات مؤهلة للاستفادة من الخدمة (3) جوانب الخدمة المصرفية الالكترونية المحددة المتاحة للعميل (4) الأرقام التعريفية وهويات مديري البرنامج المفوضين بالتصرف نيابة عن العميل، و (5) الجوانب المحددة من الخدمة المصرفية الالكترونية التي سيتاح للمستخدمين والمفوضين مبدئياً حق الدخول عليها، ومستويات الصلاحيات الممنوحة لهم فيما يتعلق بها.
 - ز. **"الخدمة المصرفية الإلكترونية":** تعني الخدمة التي يوفرها البنك للعميل بصرف النظر عن التسمية التي أطلقها البنك عليها من خلال الموقع وذلك لتمكين العميل من: (1) الحصول على معلومات حول الحسابات والتسهيلات ومشاهدة كشوف الحسابات والعمليات ذات الصلة (2) استعمال المنتجات المقررة للعميل (3) تسجيل أو تعديل التفاصيل المتعلقة بالمنتجات (4) طلب كشوف الحسابات ودفاتر الشيكات وطلب خدمات العملاء و (5) استخدام التسهيلات الأخرى التي تتاح عبر الموقع من وقت لآخر.
 - ح. **التعليمات:** تعني أي مراسلات الكترونية أو بيانات أو إرساليات أخرى ترد من العميل (معتمدة من المفوض حسب الأصول) لمطالبة البنك بإجراء تصرف معين فيما يتعلق بحساب أو أي خدمة مصرفية إلكترونية تتاح للعميل، ويستلمها البنك من العميل عبر الموقع بذلك الشكل أو تلك السو حسبما يتم تحديده على الموقع من وقت لآخر.
 - ط. **"منتج":** يعني أي خدمة يوفرها البنك وتتاح للعميل في حيله من خلال الخدمة المصرفية الالكترونية. قد تشمل المنتجات على سبيل المثال لا الحصر: (1) خدمات تمويل التجارة بما في ذلك: (أ) فتح الاعتمادات المستندية وتعديلاتها، (ب) فتح اعتمادات الدفع وتعديلاتها، (ج) تبليغ وتأكيد الاعتمادات المستندية (د) إصدار خطابات الضمان وتعديلاتها وتمديداتها وإلغاءها، و (هـ) قبول الاختلافات في مستندات الاعتمادات (2) التحويلات الداخلية أو الدولية لتحويل الأموال بين الحسابات المفتوحة لدى البنك أو لدى الغير (3) إنشاء حوالات مجمعة أو تعليمات دفع بما في ذلك مسيرات الرواتب و (4) إرسال رسائل خاصة.
 - ي. **"مدير البرنامج":** يعني الشخص الأشخاص المحددين من طرف العميل في استمارة الطلب كمدير برنامج والمفوضين بإدارة أنماط استخدام العميل للخدمة المصرفية الالكترونية حسبما هي محددة في هذه الاتفاقية.
 - ك. **مستخدم:** يعني شخص مفوض طبقاً لاستمارة طلب العميل بالتمتع بحقوق دخول محدودة على الموقع وحقوق استخدام محدودة الخدمة المصرفية الالكترونية نيابة عن العميل. قد يتم منح المستخدم الصلاحيات التالية: (1) الدخول والاطلاع على المعلومات الخاصة بحساب أو أكثر من الحسابات أو التسهيلات أو جوانب الخدمة المصرفية الالكترونية حسبما يتم تحديده، و (2) الدخول على وتعينة النماذج والقوالب أو التعليمات لطلب استعمال منتجات محددة أو إجراء تصرفات محددة فيما يتعلق بحسابات أو تسهيلات محددة (على أن يقتصر هذا الحق في كل حالة بالحصول على الموافقة النهائية المفروض). قد يمنح المستخدمون المختلفون صلاحيات وحقوق دخول مختلفة فيما يتعلق بالخدمة المصرفية الالكترونية والموقع طبقاً لما هو محدد في استمارة طلب العميل يجب أن يكون كل مستخدم مسؤولاً أو موظفاً تابعاً للعميل ما لم يوافق البنك على غير ذلك تحديداً.

- (٢) **الدخول على الخدمة المصرفية الإلكترونية:** يمنح البنك العميل حق الدخول على الخدمة المصرفية الإلكترونية عبر الموقع، ويقوض العميل بموجبه البنك باستخدام الموقع والخدمة المصرفية الإلكترونية كإثبات لتوفير المعلومات واستقبال البيانات والتصرف وفقاً لتعليمات العميل وطلباته
- (٣) **الشروط المنظمة للخدمة المصرفية الإلكترونية:** يخضع الدخول للموقع واستعمال الخدمة المصرفية الإلكترونية المتاحة عبره من طرف العميل ويتم تأويله وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية وأي شروط وأحكام تكميلية مدرجة في الموقع واتفاقيات فتح الحسابات المبرمة بين البنك والعميل مما يتعلق بالخدمة المصرفية الإلكترونية التي يستفيد منها العميل
- (أ) **اتفاقيات فتح الحسابات:** بقر ويوافق العميل على خضوع المعلومات الموفرة والتعليمات المقدمة والعمليات المنفذة عبر الخدمة المصرفية الإلكترونية والموقع للشروط والأحكام أو الحدود والقيود المنصوص عليها في اتفاقية فتح الحساب ذي الصلة، وأي شروط وأحكام أو حدود وقيود أخرى يقرها البنك أو يفرضها من وقت لآخر سواء تم ذلك تمثيلاً مع لوائح البنك الداخلية أو التقيد بالضوابط الرقابية أو الحدود أو القيود التي تقرها أو تفرضها أي سلطة نظامية أو تشريعية.
- (ب) **التعليمات والشروط والأحكام التكميلية:** قد يقدم البنك للعميل تعليمات أو شروط وأحكام تكميلية بخصوص الاستخدام الملائم لواحد أو أكثر من جوانب الخدمة المصرفية الإلكترونية أو الموقع إضافة للشروط والأحكام المضمنة في هذه الاتفاقية قد يقوم البنك بقرار تلك التعليمات أو الشروط والأحكام التكميلية أو تعديلها من وقت لآخر وفقاً لتقديره المطلق من خلال عرضها على الموقع أو خلاف ذلك من وسائل، ويقر العميل بموافقه على التقيد الفوري بتلك التعليمات أو الشروط والأحكام المعدلة لا يتقبل البنك أي مسؤولية عن إخفاق العميل في التقيد بتلك التعليمات أو الشروط والأحكام وتعديلاتها من وقت لآخر، وفي حال وجود تعارض أو تضارب بينها وبين شروط وأحكام هذه الاتفاقية تسري التعليمات والشروط والأحكام التكميلية على تلك الفقرات والصفحات من الموقع التي تنطبق عليها.
- (٤) **الأشخاص المفوضون بالتصرف نيابة عن العميل:**
- (أ) **مدير البرنامج:** يلتزم العميل بتقديم استمارة طلب للبنك يسمي من خلالها شخصاً واحداً أو أكثر كمدير برنامج، ويكون ذلك الشخص مفوضاً بإدارة استخدام العميل للخدمة المصرفية الإلكترونية
- (ب) **المفوضون:** يلتزم العميل بتسمية المفوضين وتحديد مستويات الصلاحيات الممنوحة لكل منهم، ويمكن للعميل تحديث الصلاحيات من وقت لآخر عبر مطالبة البنك بإجراء التغييرات المطلوبة.
- (ج) **المستخدمون:** يلتزم العميل بتسمية المستخدمين وتحديد حقوق الدخول الممنوحة لكل منهم، ويمكن للعميل تحديث الحقوق من وقت لآخر عبر مطالبة البنك بإجراء التغييرات المطلوبة
- (د) يعتبر قيام العميل بتقديم استمارة الطلب البنك بمثابة إقرار من طرف العميل بأن الشخص الأشخاص المسميين في الاستمارة قد منحوا الصلاحيات اللازمة المشار إليها من طرف العميل مجلس إدارة العميل أو أي هيئة مختصة أخرى أو تمت تسميتهم من قبل مسؤول تم تفويضه حسب الأصول من طرف مجلس إدارة العميل أو هيئة مختصة أخرى) فيما يتعلق باستعمال العميل للخدمة المصرفية الإلكترونية.

٥) تعليمات العميل الخاصة بالخدمة المصرفية الإلكترونية

- (أ) **الشكل:** لا يمكن تقديم التعليمات الخاصة بالخدمة المصرفية الإلكترونية المصريح للعميل باستعمالها إلا عبر إرسالها من خلال الموقع بالشكل والمضمون الذي يحدده الموقع، كما يجب أن تستوفي جميع التعليمات متطلبات اتفاقية فتح الحساب ذي الصلة.
- (ب) **الاستلام:** يعتبر البنك حكم المستلم للتعليمات المقدمة فقط بعد إقرار الموقع باستلام تلك التعليمات.
- (ج) **التوثيق:** على العميل القيام بتلك التصرفات وتقديم تلك المستندات أو المعلومات للبنك حسبما يطلبه من وقت لآخر للتحقق من صحة ودقة التعليمات أو هوية مدير البرنامج أو المفوض أو المستخدم.
- (د) **الاستناد على التعليمات:** قد يستند البنك ويعمل بمقتضى كافة التعليمات والرسائل والمعلومات التي ترده أو يبدو أنها وردت إليه - من العميل إذا كانت مستوفية لشروط وأحكام هذه الاتفاقية يتحمل العميل المسؤولية الحصرية عن التحقق من صحة ودقة إدخال المعلومات بالخدمة المصرفية الإلكترونية والموقع.
- (هـ) **التعليمات الناقصة غير المكتملة:** يقر ويوافق العميل على حق البنك دون أي التزام) في العمل بموجب أي تعليمات ترده ناقصة أو غير مكتملة إذا رأى البنك وفقاً لتقديره أنها تتضمن معلومات أو تفاصيل كافية للتصرف والعمل بموجبها.
- (و) **الإخفاق في تنفيذ التعليمات:** علاوة على الحقوق المشابهة التي تمنحها اتفاقيات فتح الحسابات ذي الصلة للبنك، قد يعتمد البنك إذا رأى ملائمة ذلك إلى الامتناع عن تنفيذ أو بخلاف ذلك رفض العمل بأي جزء من أو مجمل التعليمات المقدمة له من مدير برنامج أو مفوض أو مستخدم عبر الموقع
- (ز) **الموعد النهائي لتنفيذ العمليات:** تمتد ساعات العمل الرسمية للبنك من يوم الاثنين إلى يوم الخميس ويستثنى منها تلك الأيام التي يسمح أو يطلب فيها من البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية إقفال أبوابها، وقد يتم تأجيل تنفيذ جميع العمليات التي تباشر من خلال الموقع بعد الموعد اليومي النهائي المحدد لتنفيذ العمليات حسبما تم تبليغه للعميل إلى يوم العمل التالي
- (ح) **توفر الأموال:** بقر ويوافق العميل على الامتناع عن إنشاء أي مديونية على البنك من خلال استعماله للخدمة المصرفية الإلكترونية أو الموقع إلا إذا سمحت اتفاقية فتح الحساب في الصلة بإنشاء مثل تلك المديونية. كما يقر ويوافق العميل على عدم تفعيل المنتجات (بما في ذلك تنفيذ العمليات بواسطة الخدمة المصرفية الإلكترونية) إلا بعد توفر أموال كافية بحساب العميل وفقاً لشروط وأحكام اتفاقية فتح الحساب ذي الصلة
- (٦) **الموافقة على استخدام السجلات الإلكترونية والأرقام التعريفية للمستخدمين وكلمات السر والعمليات الإلكترونية الأخرى:** بقر ويوافق العميل والبنك على إمكانية استخدام مستندات البيكونية وأرقام مستخدمين تعريفية تقدم إلكترونياً وكلمات سر تستخدم إلكترونياً ومراسلات البيكونية فيما يتعلق بالخدمة المصرفية الإلكترونية و العمليات المنفذة عبر الموقع والتعليمات والمعلومات التي ترسل عبر الموقع، كما يقر أن يكون لتلك السجلات الإلكترونية وأرقام المستخدمين (ريفية وكلمات السر والرموز الأمنية VASCO Tokens والشيفرات والمراسلات نفس المفعول وقوة النفاذ كما لو أنها قدمت خطياً على الورق. كما يقر ويوافق العميل على أن سجلات البنك ويوافقان

- (٧) المتضمنة لتلك المستندات الالكترونية وأرقام المستخدمين التعريفية وكلمات السر والرموز الأمنية VASCO Tokens والمراسلات تشكل بيئة قاطعة يمكن الاستناد عليها لإصدار حكم في أي نزاع محتمل يتعلق بمضمونها أو أسلوب تقديمها.
- الرسوم:** التزم العميل بدفع رسم رخصة أولى للبنك بالإضافة إلى رسم الاشتراك الشهري لقاء استعماله للخدمة المصرفية الالكترونية و ذلك وفقاً لجدول رسوم وأتعاب البنك العرمة الساري في حينه. يحق للبنك في أي وقت من الأوقات ومن وقت لآخر بموجب إخطار يرسل العميل تنقيح جدول الرسوم والأتعاب المذكور، ويعتبر أي استعمال للخدمة رقية الالكترونية من طرف العميل بعد تاريخ السريان المحدد لجدول الرسوم والأتعاب المنقح بمثابة إقرار وقبول من العميل بالتغييرات التي طرأت على الجدول يقوم البنك بقيد رسم الخدمة الشهري على الحساب الذي يحدده العميل لهذا الغرض في استمارة الطلب تعتبر تلك الرسوم إضافة إلى رسوم وأتعاب البنك العرفية التي يتقاضها على العمليات أو الخدمات الأخرى، ولا تقوم مقامها يلتزم العميل بدفع جميع الرسوم والأتعاب الأخرى للبنك مقابل تقديم المنتجات وفتح الحسابات التسهيلات وتنفيذ العمليات الأخرى طبقاً لشروط وأحكام اتفاقيات فتح الحسابات في الصلة وأي شروط وأحكام أخرى معمول بها. يجب أن تكون جميع الرسوم والأتعاب والمبالغ الأخرى واجبة الأداء من طرف العميل بموجب هذه الاتفاقية صافية وخالصة من استطاع أو حجز بصرف النظر عن شكله أو طبيعته، بما في ذلك أي ضرائب يلتزم العميل في كل الأوقات بدفع تلك المبالغ الإضافية حسب ما هو للتأكد استلام البنك وتحصيله واحتفاظه بذلك المبلغ المساوي للمبلغ الذي كان من المفترض استلامه وتحصيله والاحتفاظ به (حالياً من أي التزامات باستثناء الصرية المستحقة على إجمالي الدخل الصافي للبنك) لو لم يتم فرض أو إجراء ذلك الاستقطاع أو الحجز.
- (٨) **مسؤولية العميل عن الأجهزة والبرامج والدخول على الإنترنت:** يتحمل العميل على نفقته الخاصة مسؤولية توفير وتركيب وصيانة وتشغيل جميع أجهزة وبراء ناسب الألي وخدمات الدخول على الإنترنت اللازمة للدخول على واستعمال الموقع والخدمة المصرفية الالكترونية وتوفير مستوى ملائم من الحماية الأمنية لها. لا يتقبل البنك أي مسؤولية عن أي أخطاء أو إخفاق أو انقطاع أو عيوب أخرى تنشأ ضروري من عن تعطل أو فشل أي جهاز أو برنامج أو خدمة دخول على الإنترنت من هذا القبيل.
- (٩) **الأمن:**
- (أ) **أمن المعلومات:** يقر ويتعهد كل طرف من طرفي الاتفاقية بإقرار والاحتفاظ بتدابير احترازية معقولة تجارياً لحماية المعلومات الالكترونية التي تقوم بإرسالها إلى أو استقبالها من الطرف الآخر، وحماية تلك المعلومات من عمليات الدخول أو الاستخدام أو التعديل أو الإلتاف أو الضياع غير المصرح به أو غير الملائم
- (ب) **أمن الدخول:** إن حق العميل في الدخول على واستعمال الموقع والخدمة المصرفية الإلكترونية مقصور على مدير مديري البرنامج والمفوض المفوضين والمستخدم المستخدمين المحددين، كما يوافق الطرفين على أن الإجراء الأمني المعتمد للتحكم بالدخول على الموقع والخدمة المصرفية الالكترونية يستند إلى أرقام المستخدمين التعريفية وكلمات السر. وقد يشمل شريطة موافقة البنك على ذلك أشكال أخرى من التوثيق والتحقق يقر البنك استخدامها من وقت لآخر. سيوفر البنك للعميل أرقام مستخدمين تعريفية خاصة بمديري البرنامج والمغرضين والمستخدمين وكلمة سر مرتبطة بالرقم التعريفي لكل مستخدم يقوم البنك ميدنياً بتخصيصها طبقاً للإجراء المرعية لديه. يجب على العميل في أقرب وقت ممكن من منظور عملي تغيير كلمة السر الأولية التي خصصها له البنك وفقاً للإجراءات المرعية لديه.
- (ج) **مسؤولية العميل:** يقر ويوافق العميل على حماية أمن وسرية أرقام المستخدمين التعريفية وكلمات السر المخصصة له، والزام جميع مديري البرنامج والمستخدمين والمفوضين المحددين بذلك، لا يجوز لأي شخص إفشاء كلمة السر المخصصة له لأي شخص آخر أو إطلاعها عليها (بما في ذلك أفراد عائلة العميل وموظفي البنك أو استعمال رقم المستخدم التعريفي أو كلمة السر المخصصة له بالاقتران مع أي غرض غير مصرح به و أو غير مشروع يجب على العميل المبادرة إلى تبليغ البنك فوراً وبشكل خطي أو بواسطة الهاتف (مع تأكيد البلاغ بواسطة الفاكس في أقرب وقت ممكن بعد ذلك) إذا توفرت للعميل أي اسباب للاعتقاد بأن الموقع أو أي كلمة سر أو رقم سري شخصي أو إجراء توثيق آخر قد تعرض فعلياً أو فرضياً لأي محاولات اختراق أو تلعب، أو تعرض للضياع أو السرقة أو تعذر العثور عليه أو تعرض لإسامة الاستخدام أو تمت معرفته أو الإطلاع عليه فعلياً أو فرضياً من قبل أي شخص عدا المستخدم المصرح له. وبمجرد التبليغ عن أي حادث مما سبق ذكره، يتعين على العميل بذل قصارى جهده للتقيد بتعليمات البنك الخاصة باتخاذ تدابير وإجراءات تصحيحية. ومنح ووكلائه المحددين ومقاوليه من الباطن عند الضرورة حق الدخول إلى مرافق العميل ونظام الحاسب الآلي لديه بمجرد حدوث اختراق أمني يتعلق برقم سري شخصي أو كلمة سر، يتعين عليه المبادرة فوراً بحذف الرقم السري الشخصي أو كلمة السر التي تم اختراقها من النظام، على أن يقوم البنك بمجرد استلامه لبلاغ ملائم باتخاذ الخطوات المعقولة لضمان عدم إمكانية الدخول. الموقع: الرقم السري الشخصي أو كلمة السر ذي السلة يقر العميل بعدم توفر وسائل لدى البنك لتمكينه من مراقبة المستخدم الفعلي لرقم المستخدم التعريفي أو كلمة السر، وبالتالي يقر العميل بمسؤوليته المصرية عن أي خسارة أو مطالبة أو التزام قد ينشأ عن أي استخدام أو إفشاء غير مصرح به لأي رقم مستخدم تعريفي أو كلمة سر من هذا القبيل.
- (د) **الإقرار بالموافقة على المخاطر العامة ومخاطر الأداء:** على الرغم من ترميز التعليمات وقيام البنك ببذل جهود واتخاذ تدابير أخرى معقولة من منظور تجاري لضمان الأمن والأداء الأمثل للموقع: ويوافق العميل على الأتي: (١) وجود قيود ومحددات أمنية وخلافه لا يمكن دروها فيما يتعلق باستعمال الموقع والخدمة المصرفية الالكترونية واستخدام شبكة الإنترنت للتواصل وتنفيذ العمليات، و (٢) عدم استطاعة البنك ضمان خلو استعمال الموقع والخدمة المصرفية الالكترونية من الأخطاء أو رداءة الإرسال أو الانقطاع أو التزوير أو الفيروسات أو العبث أو التأخير أو غير ذلك من المشاكل الأخرى. يقر العميل بقبوله لهذه المخاطر والمشاكل ويوافق عليها. كما يقر بعدم مسؤولية البنك عن وقوع أي مشكلة من هذا القبيل، وبالتالي فإن العميل يخلي طرف البنك من المسؤولية عن أي وكل الخسائر والأضرار والمطالبات والالتزامات المرتبطة بذلك أو الناشئة عن عدم تمكن العميل من الاستفادة من الخدمة لأي سبب من الأسباب.
- ١٠ **توفر الخدمة والأداء:** سيبذل البنك جهود معقولة لضمان توفر الموقع والخدمة المصرفية الالكترونية بشكل عام على مدار ٢٤ ساعة باليوم و ٧ أيام بالأسبوع باستثناء فترات الصيانة أو الظروف الخارجة عن نطاق سيطرة البنك المعقولة. وبالمثل سيبذل البنك جهود معقولة لتنفيذ أي عملية عمليات في اليوم الذي حدده العميل للتنفيذ على الرغم عدم التزام البنك بذلك وعدم تحميله لأي مسؤولية تنشأ عن الإخفاق في تنفيذ العملية في الوقت المحدد من قبل العميل.

- 11 **دقة المعلومات:** يتعهد البنك للعميل الذي يقر بذلك ويوافق عليه ببذل جهود معقولة لضمان عكس المعلومات المقدمة عبر الخدمة المصرفية الإلكترونية و الموقع (بما في ذلك الحسابات والتسهيلات وبيانات العمليات وأسعار صرف العملات وأسعار الفائدة لآخر المعلومات المحملة على الخدمة المصرفية الإلكترونية أو الموقع - حسب الانطباق - إلا أن البنك لا يضمن عكسها على الدوام لآخر المستجدات ولا دقتها. لا يقر البنك بالمسؤولية ولا يقبل تحمل تبعات أي خسائر أو أضرار أو تكاليف أو مصاريف أياً كانت طبيعتها أو نوعها قد يتكبدها العميل أو الغير أو يحكم عليهم بها نتيجة لتوفير معلومات مالية أو معلومات أخرى غير دقيقة عبر الخدمة المصرفية الإلكترونية، كما لا يقبل البنك أي مسؤولية عن أي خسائر أو أضرار تابعة أو عرضية تحت أي ظرف من الظروف.
- 12 **الاستخدام غير المصرح به:** يلتزم العميل بالامتناع عن إجراء أي تصرف غير مشروع أو مضلل أو غير ملائم تحت أي ظرف من الظروف كما يلتزم باستعمال الموقع والخدمة المصرفية الإلكترونية للأغراض المشروعة فقط بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية ونصوص القانون واجب التطبيق يحظر بنانا الشروع في أو الإقدام على أي استخدام غير مصرح به للموقع أو الخدمة المصرفية الإلكترونية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي استخدام غير مشروع لأي خدمة مصرفية إلكترونية أو دخول غير مصرح به على الموقع أو أنظمة البنك أو إساءة استخدام أي رقم مستخدم تعريفياً أو كلمة سر أو إساءة استخدام أي معلومات منشورة في الموقع.
- 13 **الروابط** قد يحتوي الموقع على روابط بمواقع أخرى على الشبكة العالمية مملوكة للغير وغير تابعة أو منتسبة للبنك. يتم توفير الروابط للتسهيل على العملاء علماً بأن المواقع التي تؤدي إليها لا تخضع لمراقبة البنك الذي لا يتحمل بالتالي أي مسؤولية عن محتوى تلك المواقع غير التابعة له أو الروابط المشمولة فيها. إن تضمين الموقع لرابط مع وقع آخر تابع الغير لا يعتبر ضمناً بمثابته تعزيز أو موافقة من طرف البنك على ذلك الموقع أو أي منتجات أو خدمات تعرض فيه يتصل البنك من ولا يقبل بأي حال من الأحوال تحميله المسؤولية عن المعلومات والمنتجات أو الخدمات المدرجة في أو المعروضة على أي موقع من هذا القبيل على شبكة المعلومات، وقد تستخدم تلك المواقع تدابير حماية وأمن أقل كفاءة مما يوفره البنك، كما قد تخضع لقيود حماية سرية أكثر تساهلاً.
- 14 **حقوق الملكية الفكرية:** تأول جميع حقوق التملك والملكية والانتفاع في و/أو على الموقع والخدمة المصرفية الإلكترونية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي نصوص أو صور أو رسومات وجداول بيانية أو بيانات وتصاميم وبرامج كمبيوتر ورموز كمبيوتر وحقوق تأليف ونشر ومفاهيم ومواد المشاهدة وملحمة وأساليب وعمليات وغير ذلك من المحتويات المضمنة فيهما أو المتصلة بهما) إضافة إلى جميع حقوق الملكية المترتبة على ما سبق ذكره للبنك ومالي التراخيص له، وتبقى مملوكة لهم على الدوام. لقد تم توفير تلك المعلومات والمواد حصرياً للاستخدام الداخلي للعميل، ولا يجوز بخلاف ذلك نسخها أو عرضها أو توزيعها أو تنزيلها أو تفكيكها أو عكس هندستها وتجميعها أو تعديلها ونشرها أو بنها أو تضمينها في منتجات أو خدمات أخرى، أو بخلاف ذلك استخدامها لأي أغراض عامة أو تجارية أخرى دون موافقة خطية صريحة من البنك أن يتمتع العميل بأي حقوق تملك أو انتفاع على أي من حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بأي. سبق ذكره باستثناء ما تم منحه له من حقوق صراحة بموجب هذه الاتفاقية.
- 15 **استخدام المعلومات** تأول ملكية جميع المعلومات المقدمة للبنك عبر الموقع أو الخدمة المصرفية الإلكترونية للبنك، وله مطلق الحرية في استخدام أي أفكار أو مفاهيم أو دراية فنية أو تقنيات مضمنة في تلك المعلومات لأي غرض من الأغراض، ولن يقع البنك تحت طائلة أي التزامات خاصة بالمحافظة على السرية فيما يتعلق بالمعلومات المقدمة له إلا ما وافق عليه البنك بموجب اتفاقية فتح الحساب والتسهيلات أو ما يتم الاتفاق عليه صراحة وتحديداً بخلاف ذلك أو ما تمليه نصوص القانون واجب التطبيق يحتفظ البنك ومزود و الخدمة المصرفية الإلكترونية للبنك بحق استخدام بيانات العميل أو الإفصاح عنها بالشكل الذي نقره هذه الاتفاقية واتفاقية فتح الحساب والتسهيلات ذي الصلة أو أي اتفاقية أخرى تبرم بين العميل والبنك
- 16 **احترام الأنظمة والتشريعات** لم يقرم البنك بطرح الخدمة المصرفية الإلكترونية ولا الموقع بقصد استخدامهما من أي طرف يقيم في أي اختصاص فضائي أو قطر تحظر القوانين والتشريعات المرعية استخدامهما فيه، كما لا يحض البنك على استخدام الموقع أو الخدمة المصرفية الإلكترونية أو أي معلومات ومنتجات أو خدمات مرتبطة بهما داخل أي اختصاص فضائي يحظر القانون المرعي فيه استخدامهما.
- 17 **التعارض مع نصوص الاتفاقيات** يخضع أي تعارض أو تضارب بين شروط وأحكام هذه الاتفاقية والشروط والأحكام المحددة لأي اتفاقية فتح حساب وتسهيلات للشروط والأحكام المحددة لاتفاقية فتح الحساب والتسهيلات إلا إذا كان موضوع الاختلاف متعلقاً بالقدرة على الوصول إلى الحسابات والتسهيلات أو المنتجات وتشغيلها عبر وسائل إلكترونية، وعندئذ يخضع الاختلاف لشروط وأحكام هذه الاتفاقية).
- 18 **استخدام الغير والوسطاء والمرسلون وأنظمة الاتصالات:** قد يستعين البنك بخدمات مراسلين ووسطاء وأطراف ثالثة أخرى، كما قد يختار ويستخدم أنظمة اتصالات ونقل بيانات ومزودي خدمات التشغيل الموقع وتنفيذ تعليمات العميل وتوفير الخدمة المصرفية الإلكترونية وبخلاف ذلك أداء التزاماته المترتبة على هذه الاتفاقية تعتبر حقوق البنك المستقاة من هذه الفقرة إضافة مكملة لأي حقوق أخرى قد تترتب للبنك بموجب أي اتفاقيات أخرى أو خلافاً، ولا تنتقص منها أو تحل محلها.
- 19 **تحديد نطاق المسؤولية وإخلاء الطرف** أن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق بالعميل أو الغير إلا إذا نجمت عن إهمال إساءة تصرف مقصودة من طرف البنك، كما أن يكون البنك مسؤولاً كذلك - باستثناء أي نص مخالف يرد في هذه الاتفاقية ويقدر نطاقه - عن أو فيما يتعلق بأي خسارة مهما كان نوعها أو طبيعتها (سواء بموجب نظام العقود أو خلافه) تنجم عن هذه الاتفاقية أو بشكل مرتبط بالموقع أو الخدمة المصرفية الإلكترونية إذا نشأت الخسارة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر عن (أ) أي انقطاع أو إخفاق أو عطل لأي أجهزة أو برامج أو ملحقات كمبيوتر أو أي أنظمة أو معدات اتصال أو بيانات (ب) أي فيروسات كمبيوتر أو ديدان أو أحصنة طروادة أو أي أنواع وأشكال أخرى من البرمجيات الخبيثة أو الضارة بأجهزة وأنظمة الكمبيوتر (ج) إخفاق أي مزود خدمات إنترنت في توفير الخدمات (د) أي خطأ أو تعارض أو غموض أو تأخير في تقديم أي تعليمات أو معلومات متعلقة بالحسابات والتسهيلات أو المنتجات (هـ) أي تصرف غير مصرح به أو كيدي من طرف الغير بما في ذلك اعتراض الاتصالات والدخول غير المصرح به على الموقع أو أنظمة الكمبيوتر لدى البنك والتغيير غير المصرح به بالبيانات وأنظمة الاتصالات أو العبث بها أو إتلافها أو تفكيك رموزها أو تزويرها، (و) أي تصرف أو إجراء يتخذه البنك بموجب الفقرة (هـ) أعلاه (و) عدم دقة أي معلومات مالية أو خلافاً تعرض عبر الموقع، (ح) أي استلام من قبل شخص غير مصرح له لأي معلومات أو وثائق أو تعليمات أو تقارير أو رسائل تتعلق بالموقع أو الخدمة المصرفية الإلكترونية أو العميل سواء كانت سرية أم غير سرية (د) أي تصرف أو إهمال في التصرف أو تأخير من طرف العميل (بما في ذلك أي مدير برنامج أو مفوض أو مستخدم أو مراسل أو وسيط أو وكيل أو بنك دافع أو الغيرة (١٠) القيود القانونية، أو (١١) أي حادث أو تصرف أو إخفاق في جسيم

التصرف أو تأخير أو إصابة أو ظرف لا يخضع لسيطرة البنك المعقولة، وفي حال تعذر التنصل من المسؤولية المذكورة أو تقليص نطاقها بموجب أحكام القانون واجب التطبيق، فإن مسؤولية البنك عن أي خسارة أو ضرر يتعلق بالموقع أو الخدمة المصرفية الالكترونية في حال عدم استبعادها بموجب النصوص السابقة - لن تتجاوز بأي حال من الأحوال ذلك المبلغ المساوي للرسم الشهري الذي يتقاضاه البنك من العميل مقابل توفير الخدمة المصرفية الإلكترونية.

٢٠. **الإخطارات:** يجب أن توثق كل الإخطارات التي تشترط الاتفاقية تقديمها خطياً سواء بشكل ورقي أو إلكتروني، كما يجب تقديمها للمرسل إليه مناولاً باليد أو بواسطة البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني، يجب إرسال الإخطارات الموجهة للعميل إلى العنوان البريدي الفعلي و/أو الإلكتروني المحدد من قبله لأغراض استلام الإخطارات كما هو مبين في استمارة الطلب وفقاً لما يطرأ على العنوان المذكور من تحديث أو تغيير بين الفينة والأخرى، ويعتبر الإخطار مستملاً من قبل العميل ويكون نافذاً اعتباراً من تاريخ إرساله، كما يجب إرسال الإخطارات الموجهة للبنك إلى العنوان البريدي الفعلي و/أو الإلكتروني المحدد من قبله لأغراض استلام الإخطارات كما هو مبين في الموقع وفقاً لما يطرأ على العنوان المذكور من تحديث أو تغيير بين الفينة والأخرى، ويعتبر الإخطار مستملاً من قبل البنك وناظراً بتاريخ استلامه.

٢١. **تعديل الاتفاقية:** قد يعتمد البنك إلى تعديل أو تغيير نصوص هذه الاتفاقية (بما في ذلك الرسوم والأتعاب المقررة للخدمة المصرفية الإلكترونية من خلال عرض إخطار بالتغييرات أو التعديلات على الموقع و/أو عن طريق إرسال إخطار خطي بالتغييرات إلى العميل واسطة البريد الإلكتروني أو العادي إن أي استعمال للخدمة المصرفية الالكترونية بعد قيام البنك بإرسال إخطار بالتغييرات يعتبر بمثابة وافقة من العميل على التغييرات المذكورة. عدم التنازل عن الحقوق: لا يعتبر البنك في حكم المتنازل عن أي حقوق أو وسائل دفع ضرر ترتبت له بموجب الاتفاقية إلا إذا تم توثيق التنازل خطياً وتوقيعه من طرف البنك. كما لن يعتبر أي تأخير أو قصور من طرف البنك في ممارسة أي حقوق أو وسائل دفع ضرر بمثابة تنازل عن تلك الحقوق أو الوسائل أو أي حقوق ووسائل أخرى، ولا يعتبر التنازل عن الحقوق مرة واحدة بمثابة إسقاط لها أو تنازل عن أي حقوق أو وسائل دفع ضرر في المرات القادمة.

٢٣. **الانتهاء:**

إنهاء الموقع والخدمة المصرفية الإلكترونية: قد يعتمد البنك إلى تعديل أو إيقاف الخدمة المصرفية الالكترونية أو الموقع جزئياً أو كلياً في أي وقت دون سابق إخطار للعميل، كما يحتفظ البنك لنفسه بحق بتقييد أو تعليق الوصول للخدمة المصرفية الالكترونية أو الموقع في أي وقت سواء بشكل عام أو فيما يتعلق بأي رقم مستخدم تعريفى أو كلمة سر.

إنهاء الاتفاقية: ما لم يشترط القانون واجب التطبيق غير ذلك، يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت من خلال تقديم إخطار إنهاء خطي مسبق بمدة لا تقل عن خمسة (5) أيام عمل للطرف الآخر، كما قد يعتمد البنك إلى إنهاء هذه الاتفاقية فوراً (على أن يقوم بإرسال إخطار إنهاء للعميل بعد ذلك مباشرة) في حال خرق العميل لشروط وأحكام الاتفاقية أو أي شروط وأحكام تكميلية تدرج على الموقع أو شروط وأحكام أي من اتفاقيات فتح الحسابات والتسهيلات وبصرف النظر عن ممارسة حق الإنهاء، يبقى العميل مسؤولاً عن كافة العمليات المنفذة قبل إلغاء رقم المستخدم التعريفى وكلمة السر الممنوحة له، وعن جميع العمليات والالتزامات والتكاليف والرسوم والأتعاب التي تم تكديدها قبل تاريخ سريان مفعول الإنهاء لا يؤثر الإنهاء على الحقوق والالتزامات المترتبة للطرفين أو عليهما.

٢٤. **التنازل عن الاتفاقية:** لا يجوز للعميل التنازل للغير عن هذه الاتفاقية أو الحقوق والالتزامات التي ترتبت له أو عليه بموجبها دون موافقة البنك الخطية المسبقة، إلا أنه يجوز للبنك التنازل عن الاتفاقية لأي من الجهات المنتسبة له الآن أو في المستقبل ولأي شخص أو جهة تستحوذ على البنك أو على الجزء الأكبر من أصوله، كما يجوز للبنك التنازل عن وتفويض حقوقه والتزاماته المترتبة على الاتفاقية سواء بشكل كلي أو جزئي إلى مقاولين مستقلين أو للغير.

٢٥. **القانون واجب التطبيق:** تخضع هذه الاتفاقية للأنظمة والتشريعات المرعية في المملكة العربية السعودية ويتم تأويلها بموجبها. تتم تسوية أي خلافات أو منازعات تنشأ بين الطرفين فيما يتعلق بهذه الاتفاقية أمام لجنة الفصل في المنازعات المصرفية التابعة للبنك (٢٥) المركزي السعودي.

٢٦. **قابلية الفصل والتجزئة:** لن يؤثر وقوع أي شرط أو حكم من شروط وأحكام هذه الاتفاقية بطلاً أو عدم صلاحيته أو قابليته للنفاذ على مشروعية وصلاحيته أي شرط أو حكم آخر ورد فيها أو قابليته للنفاذ، وإقراراً بذلك صرح العميل لممثله المفوض المذكور أدناه بالتوقيع بالقبول والموافقة على شروط وأحكام اتفاقية خدمة العربي المصرفية الإلكترونية (بلس) للشركات